



مطبوعات المجمع

آثار الإمام ابن قيم الجوزية وما حلقها من أعمال

(٩)

الطريق الحسيني في السياسة الشرعية

تأليف

الإمام أبي عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب ابن قيم الجوزية

(٦٩١ - ٧٥١)

تحقيق

نافيف بن أحمد الحمد


إشراف

بكار بن عبد الله أيوب زكي

المحمد الأول

دار ابن حزم

دار عطاء العالمين



ISBN: 978-9959-857-79-8

جميع الحقوق محفوظة
لدار عطاءات العلم للنشر

الطبعة الرابعة

م ٢٠١٩ - هـ ١٤٤٠

الطبعة الأولى لدار ابن حزم

أحد مشاريع



هاتف: +٩٦٦١١٤٩١٦٥٣٣

فاكس: +٩٦٦١١٤٩١٦٣٧٨

info@ataat.com.sa

دار ابن حزم

بيروت - لبنان - ص.ب: 14/6366

هاتف وفاكس: 300227 - 701974 (009611)

البريد الإلكتروني: ibnhazim@cyberia.net.lb

الموقع الإلكتروني: www.daribnhazm.com

رَاجِعٌ هَذَا الْجُرْعَةُ

سَلِيمَكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَعْمَرِ

إِنَّا لَهُ مِنْ عَبْدٍ لَّغَيْرِهِ

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، وننحوذ بالله من شرور أنفسنا وسیئات أعمالنا، من يهدى الله فلا مضل له، ومن يضللا فلا هادي له. وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله. ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَعْلِيهِ، وَلَا تَمُونُ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران / ١٠٢]، ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبِّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِّنْ تَقْسٍ وَجَدَقٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُ عَنْ يَوْمٍ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء / ١]، ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا﴾ [٦] يُصلح لكم أعمالكم ويغفر لكم ذنوبكم ومن يطع الله ورسوله فقد فاز فوزاً عظيماً ﴿٧١ - ٧٠﴾ [الأحزاب / ٧١ - ٧٠].

اللهم صل وسلم وзд وبارك على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه ومنتبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

أما بعد: فنظرًا لطبيعة عملي قاضياً شرعاً، ولكثره رجوعي وزملائي القضاة للكتاب القيم «الطرق الحكمية» للعلامة ابن القبيم - رحمه الله تعالى -، ولكون هذا الكتاب لم يحظ بتحقيق مرضي لا من ناحية المتن، ولا من ناحية التخريج والتوثيق والدراسة، وإن كان من قام بطبع الكتاب قد حظي بقصب السبق فلهم منا الدعاء بالغفرة والرحمة، وحيث الأمر ما ذكر فقد قررت تحقيق الكتاب لنيل الشهادة العالمية «الدكتوراه»، وإخراجه بالصورة التي أرادها المؤلف - رحمه الله تعالى -، وخدمة النص حسب الخطة التي سيرد ذكرها لاحقاً - إن شاء الله تعالى -. .

وهذه أسباب اختيار تحقيق الكتاب:

أولاً: هذا الكتاب يُعد مرجعًا خصبة للقضاة في حل المشاكل والمعضلات.

ثانياً: كثرة الأدلة من الكتاب والسنة، وأقوال الصحابة - رضي الله عنهم - في هذا السفر.

ثالثاً: أن الكتاب يُظهر جلياً الدرجة الكبيرة التي وصل إليها علماء الأمة الإسلامية في مجال القضاء، وطرق التقاضي، ووسائل الإثبات، وكيفية التعامل مع المتهم، حيث فاقوا وسبقوا الأمم المعاصرة بكثير.

رابعاً: أن مؤلف هذا الكتاب من العلماء المجتهدين.

خامساً: أن هذا الكتاب في الفقه المقارن، وليس مذهبياً بحتاً.

سادساً: اتباعه في الترجيح لما ينصره الدليل.

سابعاً: كثرة مصادر المؤلف في هذا الكتاب.

ثامناً: أن هذا الكتاب على أهميته لم يخدم حتى الآن خدمة علمية؛ إذ جميع الطبعات لا تخلو من سقط كثير من ناحية المتن، وبعض الطبعات لم يستند محققتها على أي مخطوطة، بل اعتمد على طبعات سابقة، ووقع في الأخطاء نفسها.

وستكون دراستي في هذا الكتاب كما يلي:

أولاً: القسم الدراسي: وجعلته فصلين:

الفصل الأول: أهم الكتب المؤلفة في القضاء.

الفصل الثاني: دراسة كتاب «الطرق الحكمية»، وتشمل سبعة مباحث:

المبحث الأول: تحقيق اسم الكتاب، وتوثيق نسبته للمؤلف.

المبحث الثاني: موضوعه، وسبب تأليفه.

المبحث الثالث: منهج المؤلف في كتابه.

المبحث الرابع: مصادره.

المبحث الخامس: خصائص الكتاب ومزاياه.

المبحث السادس: مختصرات الكتاب.

المبحث السابع: وصف النسخ الخطية، ويتضمن: عدد النسخ المخطوطة، والتعريف بالنسخ، وتاريخ النسخ، ونماذج من المخطوطات.

ثانيًا: القسم التحقيقي:

وقد اتبعت فيه المنهج الآتي:

١ - نسخ الكتاب وفق المخطوطات المتوفرة، بحيث يصبح أقرب ما يكون إلى الأصل الذي وضعه مؤلفه، مع إبراز الفروق بين النسخ في الهاشم، وتعليق الاختيار عند الحاجة.

٢ - كتابة النص وفق القواعد الإملائية عدا الآيات فوق الرسم العثماني.

٣ - عزو الآيات إلى مواضعها في كتاب الله تعالى.

٤ - تخریج الأحادیث، فإن كان الحديث في الصحيحین أو أحدهما اكتفیت بذلك، إلا لأمر يستدعي ذكر غيرهما، أما إذا كان الحديث في غيرهما فإني أشير إلى مكان وجوده، وبيان ما قاله أهل العلم في درجته.

٥ - تخریج الآثار.

٦ - شرح الكلمات الغریبة والغامضة.

٧ - توثيق النصوص التي نقلها المؤلف، وعزوها إلى مصادرها الأصلية ما أمكن ذلك.

٨ - ترجمة ما يحتاج إلى ترجمة من الأعلام، (وقد حذفت أكثر الترجم عن طبع الكتاب).

٩ - صنعت الفهارس اللفظية للكتاب وهي تسعه، ثم قام الشیخ عبدالرحمن حسن قائد مشكوراً بصنع الفهارس العلمية وهي تسعه، ومراجعة الفهارس اللفظية:

ولا يفوتي هنا أن أتقدم بالشكر والعرفان والامتنان إلى فضیلۃ المشرف على هذه الرسالة الأستاذ الدكتور / إدريس جمعة ضرار، وفضیلۃ المشرف المتابع الأستاذ الدكتور / إبراهیم نورین، على ما أحاطاني به من عطف الوالد، وما خصانی به من علمهما الجم، وخلقهما السمح. أسأل الله تعالى أن يجزل مثوبتهما، ويحسن عاقبتهما، وبيارك في جهودهما، وينفع بعلمهم.

وأتوجه كذلك بالشكر لصاحب المعالی فضیلۃ الشیخ بکر بن

عبدالله أبو زيد عضو هيئة كبار العلماء، على ما تفضل به علي بالتصح والمتشورة، وعلى تفضيله بتزويدي بصورة من النسخة الحجرية المتوجة بتعليقات نفيسة لسماحة العلامة الشيخ عبد العزيز بن عبد الله ابن باز رحمه الله تعالى، وكذا بصورة من طبعة الشيخ محمد بن عبد الرحمن بن قاسم لكتاب، سائلًا المولى أن يجزيه خير الجزاء، وأن يلبسه ثوب الصحة والعافية.

كما أتوجه بالشكر البالغ والدعاء الخالص بالتوفيق والسداد للمسئولين في جامعة أم درمان الإسلامية، وكل القائمين عليها، وأخص منها دوحة مجدها وواسطة عقدها كلية الشريعة الغراء والدراسات العليا، وأعم بالشكر والامتنان كل من ساعد على إنجاز هذا البحث، خاصة أثناء فترة الطباعة الذين لا أجد لهم مكافأة غير الدعاء الصالح.

وختاماً: أسأل الله تعالى أن يوفقني لحسن القصد وإصابة الحق، ويمنّ عليّ بالقبول وسائر المسلمين. وصلّى الله على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

كتبه

نايف بن أحمد بن علي الحمد
القاضي بالمحكمة العامة بالرياض

الرياض ١١٥٤٥ ص. ب ٦٠١٨٥ جوال ٥٥٥٢٤٨٦٤٩

الفصل الأول: الكتب المؤلفة في القضاء

إن الأمم لا تبلغ أوج عزها، ولا ترقى إلى عز مجدها إلا حين يعلو العدلُ تاجها، وتبسطه على القريب والبعيد والقوى والضعف، وإن العدل ليصل في الإسلام قمته في الحكم والقضاء والفصل في الخصومات، فالقضاء في الإسلام يرتكز على أصول وقواعد وثوابت ذات عمق في تحصيل مصالح العباد، وحفظ حقوقهم، واستجلاب الأمن والخير والعدل في شتى صور حياتهم، فالعدل مرتبة شريفة، ومنزلة رفيعة، به قامت السماوات والأرض، وقد بعث الله تعالى به الرسل صلوات الله وسلامه عليهم فقاموا به أتم قيام «إِنَّا أَنزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَبَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ إِمَّا أَرَنَاكَ أَللَّهُ وَلَا تَكُنْ لِلْعَâيِنَ خَصِيمًا ﴿١٠٥﴾» [النساء/ ١٠٥]، فالعدل «يرفع التهارج، وترد النوايب، ويقمع الظالم، وينصر المظلوم، وتقطع الخصومات، ويؤمر فيه بالمعروف وينهى عن المنكر...»^(١). «وبه الدماء تعصم وتشفع، والأبضاع تحرم وتنكح، والأموال يثبت ملكها وتسلب...»^(٢).

قال عمير بن سعد - رضي الله عنه -، وكان أميراً على حمص: «ألا إن الإسلام حائط منيع، وباب وثيق، فحائط الإسلام العدل، وبابه الحق، فلا يزال منيعاً ما اشتد السلطان، وليس شدة السلطان قتلاً بالسيف، ولا ضرباً بالسوط، ولكن قضاء بالحق وأخذ

(١) انظر: تبصرة الحكام (١/ ١٢) بتصريف يسir.

(٢) المرجع السابق (١/ ١).

بالعدل»^(١).

والقضاء عند الأمم رمز سيادتها واستقلالها، والأمة التي لا قضاء فيها لا حق فيها، وتاريخ القضاء في كل أمة هو عنوان مجدها، وتاريخ الإسلام في القضاء وضاء، وقضاة المسلمين لهم في هذا باع طويل^(٢)، والناظر إلى أحكام الشريعة في أصول القضاء وفروعه يجد ثروة متنوعة، من التقريرات في النظريات المبنية على الأصول، والقواعد الشرعية، تفيد بتبيّنة جازمة محققة بسبق الشريعة وريادتها^(٣)، وقد اهتم علماء المسلمين سلفاً وخلفاً بدراسة القضاء وأدابه، حتى غدا علمًا مستقلًا؛ فمنهم من جعل له باباً مستقلًا كالإمام مالك، وأصحاب الكتب الستة، وكتب المذاهب الفقهية المختصر منها والمطول، وأفرده بالتأليف جمع من أهل العلم، ومنهم الإمام العلامة ابن القيم - رحمة الله تعالى - في كتابه: «الطرق الحكمية» و «إعلام الموقعين». وفيما يلي نورد جملة من هذه المؤلفات مرتبة ترتيباً هجائياً:

١ - آداب القضاء، لأبي عبد الله أصيغ بن الفرج المالكي^(٤)
ت ٢٢٥ هـ.

(١) رواه ابن سعد (٤/٣٧٤)، وابن عساكر (٤٦/٤٨٨).

(٢) انظر: مجلة العدل (٩/٢) وزارة العدل السعودية.

(٣) انظر: مجلة العدل (١/١٤).

(٤) انظر: الديباج المذهب (١/٣٠٠).

- ٢ - آداب القضاة، لمحمد بن عبد الله بن عبد الحكم المالكي^(١)
ت ٢٨٢ هـ.
- ٣ - آداب الحكام، لأبي جعفر محمد بن جرير الطبرى^(٢)
ت ٣١٠ هـ.
- ٤ - الأجوبة الممضية على أسئلة القضاة، لمحمود بن محمد
الهزاوي الحنفي^(٣) ت ١٣٥٠ هـ.
- ٥ - أجوبة الحكام فيما يقع للعوام من نوازل الأحكام، لأبي
إسحاق إبراهيم بن حسن بن عبد الرفيع الربعي المالكي^(٤) ت ٧٣٣ هـ.
- ٦ - الأحكام، لأبي حفص عمر بن محمد البلنسي^(٥) ت ٥٥٧ هـ.
- ٧ - الأحكام، للقاضي أبي المطراف عبد الرحمن بن قاسم المالقي
المالكي^(٦) ت ٤٩٧ هـ.
- ٨ - الأحكام والشروط، لأبي عبد الله محمد بن عيسى بن محمد

(١) ترتيب المدارك (٦٢ / ٢)، الديباج المنهب (١٥٦ / ٢)، المرقبة العليا
(٢٣٠)، معين الحكم (٦١٣ / ٢)، موهاب الجليل (٢٠٩ / ٦)، سير أعلام
البلاء (٥٥١ / ١٢)، تنبية الحكام (١٨٦).

(٢) انظر: سير أعلام البلاء (١٤ / ٢٧٤)، طبقات الشافعية للسبكي (٣ / ١٢٢).

(٣) انظر: الأعلام (٧ / ١٨٥).

(٤) انظر: الديباج المنهب (١ / ٢٧١).

(٥) انظر: الأعلام (٧ / ١٨٥).

(٦) وللكتاب مخطوطة في المكتبة الوطنية بتونس برقم: ٧٦٨، وقد طبع الكتاب
في دار الغرب الإسلامي - ١٩٩٢م، بتحقيق: د. الصادق الحلوي.

المناصف المالكي^(١) ت ٦٢٠ هـ.

٩ - أحكام القضاة، لولي الدين العراقي^(٢).

١٠ - الإحکام في تمییز الفتاوی عن الأحكام وتصرفات القاضی
والإمام، لأبی العباس أحمد بن إدريس القرافی المالکی^(٣)
ت ٦٨٤ هـ.

١١ - أدب الحکام الصغیر وأدب الحکام الكبير، للإمام أحمد بن
محمد الطحاوی الحنفی^(٤) ت ٣٢١ هـ.

١٢ - أدب الحکام في سلوك الأحكام واشتهر بـ «أدب القضاة»،
لأبی روح عیسی بن عثمان بن عیسی الغزی^(٥) ت ٧٩٩ هـ.

(١) انظر: معین الحکام (١/١٢٩).

(٢) طبقات الفقهاء (١/٢٩٠).

(٣) انظر: الفروق (٢/١٠٦) و (٤/٤٨)، المعيار المعرّب (٤٠/١٠)، الديباچ
المذهب (١/٢٣٧)، تبصرة الحکام (١/٧٤)، مواهی الجلیل (٣/٣١٧) و
(٤/٩١). وللكتاب نسخ خطیة منها نسخة في مکتبة عارف حکمت في المدينة
النبویة رقمها: ٣ فتاوی. ونسخة في مکتبة الأزهر فقه السادة المالکیة رقم:
١٧٦٦. وقد طبع الكتاب بتحقيق الشیخ عبد الفتاح أبو غدة رحمه الله
سنة ١٣٨٧ هـ ثانیة سنة ١٤١٤ هـ.

(٤) انظر: مقدمة تحقيق روضة القضاة (١/١١)، المدخل إلى فقه المرافعات (٢٠٥).

(٥) الدرر الكامنة (٤/٢٤١)، كشف الظنو (١/٤٧)، وسماه الرملی «أدب
القاضی» فتاوی الرملی (٣/١٦٣)، الأشباه والناظائر (٥٠١). وللكتاب نسخ
خطیة منها نسخة في دار الكتب المصرية رقم: ٤٥ فقه شافعی، وأخری رقم:
٩٠٧. وقد طبع الكتاب - مکتبة نزار الباز: ١٤١٧ هـ.

وقد اختصره زكريا بن محمد الأنصاري الشافعي^(١) ت ٩٢٦ هـ وسماه: «عماد الرضا ببيان أدب القضا». وشرح هذا المختصر زين الدين محمد عبد الرؤوف بن علي المناوي الشافعي^(٢) ت ١٠٣١ هـ وسماه: «فتح الرؤوف القادر لعبد العاذر العاجز القاصر».

١٣ - أدب القاضي، للقاضي أبي يوسف يعقوب بن إبراهيم الكوفي^(٣) ت ١٨٢ هـ. وقد شرحه بعض العلماء منهم:

أ - أبو جعفر محمد بن عبد الله الهنداوي^(٤) ت ٣٦٢ هـ.

ب - أبو بكر محمد بن أحمد بن أبي سهل السرخسي^(٥) ت ٤٨٣ هـ.

ج - الصدر الشهيد عمر بن عبد العزيز مازه^(٦) ت ٥٣٦ هـ.

١٤ - أدب القاضي، للإمام محمد بن الحسن الشيباني الحنفي^(٧) ت ١٨٩ هـ.

(١) انظر: الكواكب السائرة للغزى (١/٢٠١)، شرح عماد الرضا (١/٣٤)، وسماه حاجي خليفة: آداب القاضي. كشف الظنون (١/٤١).

(٢) انظر: مقدمة المناوي لكتاب (١/٦٣). وقد طبع الكتاب في الدار السعودية: ١٤٠٦ هـ، بتحقيق: عبد الرحمن بن عبد الله بكير.

(٣) انظر: كشف الظنون (١/٤٦). وله نسخة خطية في المجمع العلمي بيغداد.

(٤) انظر: هدية العارفين (٢/٤٧).

(٥) انظر: هدية العارفين (٢/٦٢).

(٦) انظر: هدية العارفين (١/٧٨٣).

(٧) أصول السرخسي (٢/١١٣ و ١٣٣)، البحر الرائق (٨/٥٥٠)، شرح أدب القاضي للصدر الشهيد (٣/١٠٣ و ٢١٩).

- (١) ١٥ - أدب القاضي، للحسن بن زياد اللؤلؤي الحنفي ت ٢٠٤ هـ.
- (٢) ١٦ - أدب القاضي، للإمام محمد بن إدريس الشافعي ت ٢٠٤ هـ.
- ١٧ - أدب القاضي، لأبي عبيد القاسم بن سلام^(٣) ت ٢٢٤ هـ.
- ١٨ - أدب القاضي، لأبي عبد الله محمد بن سماعة التميمي الحنفي^(٤) ت ٢٣٣ هـ.
- ١٩ - أدب القاضي، لأبي بكر أحمد بن عمرو الخصاف^(٥) ت ٢٦١ هـ. وقد شرحه جمع من علماء الحنفية منهم:
- أبو جعفر محمد بن عبد الله الهنداوي^(٦) ت ٣٦٢ هـ.

(١) انظر: الفهرست (٣٤٦)، معين الحكم (٢٧).

(٢) انظر: الفهرست (٣٥٤).

(٣) انظر: الفهرست (١١٣٠)، كشف الظنون (١ / ٤٧). وذكره الحافظ ابن القيم في الصواعق المرسلة باسم: «كتاب القضاء» (٢ / ٥٩٠)، وكذا الحافظ ابن حجر في الفتح (٥ / ٣٣٧).

(٤) انظر: طبقات الحنفية لابن أبي الوفاء (١ / ٥٩)، تاج الترجم (١٩٠)، الفهرست (٣٤٧).

(٥) انظر: الفهرست (٣٤٨)، شرح أدب القاضي للصدر الشهيد (١ / ٦٢)، البحر الرائق (٣ / ١٢٥)، حاشية ابن عابدين (٢ / ٢٠٣) و (٣ / ٦٥)، فتح القدير (٣ / ٢٧٣) و (٤ / ٢٨٨)، لسان الحكم (١ / ٢٤٦)، تاج الترجم (١٨).

(٦) انظر: كشف الظنون (١ / ٤٦).

- أبو بكر أحمد بن علي الجصاص^(١) ت ٣٧٠ هـ.
 - أبو الحسين أحمد بن محمد القدوري^(٢) ت ٤٢٨ هـ.
 - شمس الأئمة عبد العزيز بن أحمد الحلواي^(٣) ت ٤٥٦ هـ.
 - علي بن الحسن السعدي^(٤) ت ٤٦١ هـ.
 - شمس الأئمة محمد بن أحمد السرخسي^(٥) ت ٤٨٣ هـ.
 - أبو بكر محمد الشهير بشيخ الإسلام خواه زاده^(٦) ت ٤٨٣ هـ.
 - الصدر الشهيد عمر بن عبد العزيز بن مازه^(٧) ت ٥٣٦ هـ.
 - الحسن بن منصور الأوزجندى الشهير بقاضىخان^(٨) ت ٥٩٢ هـ.
-

- (١) انظر: كشف الظنون (١ / ٤٦).
- (٢) انظر: كشف الظنون (١ / ٤٦)، البحر الرائق (٨ / ٢٥٧).
- (٣) انظر: كشف الظنون (١ / ٤٦)، حاشية ابن عابدين (٧ / ٢٧٩)، مجمع الضمانات (٤٠٧)، الفتاوى الهندية (٣ / ٣٣١)، درر الحكم (٢ / ٤٠٨).
- (٤) انظر: كشف الظنون (١ / ٤٦)، تبيين الحقائق (٤ / ٢٤٠)، البحر الرائق (٧ / ١٢٢).
- (٥) انظر: كشف الظنون (١ / ٤٦)، تبيين الحقائق (٣ / ٦٤) و (٤ / ١٨٨)، فتح القدير (٧ / ٤٠٧)، حاشية ابن عابدين (٣ / ٢٥٤)، الفتاوى الهندية (٣ / ٢٥٩).
- (٦) انظر: كشف الظنون (١ / ٤٦).
- (٧) انظر: البحر الرائق (٤ / ٢٢٧)، فتح القدير (٧ / ٢٢٦)، لسان الحكم (١ / ٢٣٠)، حاشية ابن عابدين (٧ / ١٠٢) «الفكر». وقد طبع الكتاب بمطبعة الإرشاد - بغداد: ١٩٧٨م، بتحقيق: محيي الدين هلال السرحان.
- (٨) انظر: كشف الظنون (١ / ٤٦)، الأعلام (٢ / ٢٢٤).

- أبو المعالي محمود بن أحمد بن عبد العزيز^(١) ت ٦١٦ هـ.
- محمد بن أحمد القاسمي الخجندى^(٢) ت ٩٢٠ هـ، هذه جملة من الشروح. وقد اختصره أبو محمد عبد الله بن الحسين الناصحي^(٣) ت ٤٤٧ هـ.
- ٢٠ - أدب القاضي، للإمام داود بن علي بن خلف الظاهري^(٤) ت ٢٧٠ هـ.
- ٢١ - أدب القاضي، لأبي خازم عبد الحميد بن عبد العزيز الحنفي^(٥) ت ٢٩٢ هـ.
- ٢٢ - أدب القاضي، لأبي المهلب هيثم بن سليمان القيسى الحنفي^(٦) ت ٢٧٥ هـ.
- ٢٣ - أدب القاضي، لأبي محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة
-
- (١) انظر: هدية العارفین (٢ / ٤٠٤).
- (٢) انظر: كشف الظنون (١ / ٤٦).
- (٣) انظر: تبیین الحقائق (٤ / ٢٢١)، وفتح القدير (٧ / ٤٧٠)، حاشية ابن عابدين (٥ / ٣٥٧). وقد حقق د. سعيد بن درويش الزهراني النصف الأول منه.
- (٤) انظر: الفهرست (٣٤٠)، ولم يذكر في طبعة دار الكتب العلمية (٣٦٣).
- (٥) انظر: الفهرست (٣٥٠)، شرح أدب القاضي للصدر الشهيد (٢ / ٨)، تاج التراجم (١٢٠)، طبقات الحنفية لابن أبي الوفاء (١ / ٢٩٧)، كشف الظنون (١ / ٤٦)، الأعلام (٣ / ٢٨٧).
- (٦) طبع جزء من الكتاب بتحقيق: د. فرجات الدشراوى.

الدينوري^(١) ت ٢٧٦ هـ.

٢٤ - أدب القاضي، لأبي جعفر محمد بن جرير الطبرى^(٢)
ت ٣١٠ هـ.

٢٥ - أدب القاضي، لأبي جعفر أحمد بن إسحاق التنوخي
الحنفى^(٣) ت ٣١٧ هـ.

٢٦ - أدب القاضي، لأبي سعيد الحسن بن أحمد الاصطخري
الشافعى^(٤) ت ٣٢٨ هـ.

٢٧ - أدب القاضي، لعلي بن محمد النخعى الحنفى^(٥) ت ٣٢٤ هـ.

٢٨ - أدب القاضي، لأبي العباس أحمد بن أبي أحمد الطبرى
المعروف بابن القاسى^(٦) ت ٣٣٥ هـ.

(١) انظر: سير أعلام النبلاء (١٣ / ٢٩٧).

(٢) انظر: الفهرست (٣٨٦).

(٣) انظر: كشف الظنون (١ / ٤٦)، تاج التراجم (٣٢).

(٤) انظر: كشف الظنون (١ / ٤٧)، تاريخ بغداد (٧ / ٢٦٨)، تهذيب الأسماء
(٢ / ٥١٩)، البحر المحيط (٨ / ٧٤)، وذكره الذهبي باسم: «أدب
القضاء». سير أعلام النبلاء (١٥ / ٢٥١)، وذكره ابن خلkan باسم: «كتاب
الأقضية». وفيات الأعيان (٢ / ٧٤).

(٥) انظر: الجواهر المضية (٢ / ٥٩٣).

(٦) انظر: بغية الطلب في تاريخ حلب (٣ / ١٠٦١)، الديجاج المذهب في أحكام
المذهب (٢ / ٤٩١)، وذكره الحافظ ابن حجر وابن العماد الحنبلي باسم:
«أدب القضاء». التلخيص الحبير (٤ / ٣٣٣)، شذرات الذهب (٤ / ١٩٢).
وقد طبع الكتاب في مكتبة الصديق - الطائف - بتحقيق: د. حسين بن خلف =

- ٢٩ - أدب القاضي، لأبي حامد أحمد بن بشر بن عامر المرزوقي الشافعي^(١) ت ٣٦٢ هـ.
- ٣٠ - أدب القاضي، لأبي بكر محمد بن علي القفال الشاشي الشافعي^(٢) ت ٣٦٥ هـ.
- ٣١ - أدب القاضي، لأبي علي الحسن بن داود البستي السمرقندى الحنفى^(٣) ت ٣٩٥ هـ.
- ٣٢ - أدب القاضي، لأبي نصر أحمد بن عمرو بن موسى البخاري الحنفى^(٤) ت ٣٩٦ هـ.
- ٣٣ - أدب القاضي، لأبي الحسين أحمد بن محمد القدوري الحنفى^(٥) ت ٤٢٨ هـ.
- ٣٤ - أدب القاضي، لأبي الحسن علي بن محمد بن حبيب الماوردي الشافعى^(٦) ت ٤٤٥٠ هـ.
-
- الجbori ١٤٠٩ هـ. =
- (١) انظر: البصائر والذخائر للتوحيدى (٨٩/١). وترجمته في «طبقات الشافعية» لابن السبكى (١٢/٣)، و«وفيات الأعيان» (٦٩/١).
- (٢) انظر: كشف الظنون (٤٧/١)، طبقات الشافعية للأستوى (٥/٢) وفيه: «أدب القضاة». وجاء اسمه في الديباج المذهب في أحكام المذهب (٤/١١٩٩): «أدب القضاة».
- (٣) انظر: الجواهر المضبة (٥٤/٢).
- (٤) انظر: طبقات الحنفية لابن أبي الوفاء (٨٨/١).
- (٥) انظر: هدية العارفين (٧٤/١).
- (٦) وهو جزء من كتابه الكبير «الحاوى»، وقد طبع مفرداً بمطبعة الإرشاد

٣٥ - أدب القاضي، لأبي عاصم محمد بن أحمد العبادي الھروي الشافعی^(١) ت ٤٥٨ھـ. وقد شرحه أبو سعد بن أحمد بن أبي يوسف الھروي^(٢) وسماه: «الإشراف على غواصات الحكومات».

٣٦ - أدب القاضي، لأبي نصر أحمد بن منصور الإسبيجابي الحنفي^(٣) ت ٤٨٠ھـ.

٣٧ - أدب القاضي، لأبي بكر عمر بن بكر الزرنجري الحنفي^(٤) ت ٥٨٤ھـ.

٣٨ - أدب القاضي، لأبي محمد الحسين بن مسعود بن محمد البغوي الشافعی^(٥) ت ٦١٥ھـ.

= بغداد ١٣٩١ھـ، بتحقيق: محجي هلال السرحان.

(١) انظر: سير أعلام النبلاء (١٨ / ١٨١)، الفتاوى الفقهية الكبرى (٤ / ٣٥٠)، الديباج المذهب في أحکام المذهب (٢ / ٤٣٦)، المنشور في القواعد (١ / ١٧٠ و ٣٢٢)، أنسى المطالب (٢ / ١٣٨)، كشف الظنون (١ / ٤٧).

(٢) انظر: تهذيب الأسماء للنحوی (٢ / ٥١٨)، روضة الطالبين (٣ / ٤٦٣) و (٦ / ٣٢٣)، طبقات الفقهاء (١ / ٢٨٧)، الزواجر عن اقتراف الكبائر (١ / ٤٤٧) وسماه «أدب القضاء»، وكذا سماه الحافظ ابن حجر في الفتح (١٢ / ١٨٤)، كشف الظنون (١ / ١٠٣). وله نسخة خطية في إيني جامع بتركيا تحت رقم: ٣٥٩.

(٣) انظر: العقود الدرية في تنقیح الفتاوى الحامدية (٢ / ١٧٥).

(٤) انظر: هدية العارفین (١ / ٧٨٥)، معجم المؤلفین (٧ / ٢٧٩).

(٥) وهو جزء من كتاب «التهذیب»، طبع مفرداً في دار المنار عام ١٤١٢ھـ بتحقيق: د. إبراهيم علي صندقجي.

- ٣٩ - أدب القاضي، لجلال الدين محمد بن أحمد الشافعي المعروف بالمحلي^(١) ت ٨٩٠ هـ.
- ٤٠ - أدب القضاء، لأبي بكر محمد بن عبد الله الصيرفي الشافعي^(٢) ت ٣٣٠ هـ.
- ٤١ - أدب القضاء، لأبي بكر محمد بن أحمد الشافعي المصري المعروف بابن الحداد^(٣) ت ٣٤٥ هـ.
- ٤٢ - أدب القضاء، لأبي الحسن محمد بن يحيى بن سراقة العامري الشافعي^(٤) ت ٤١٠ هـ.
- ٤٣ - أدب القضاء، لأبي منصور عبد القاهر بن طاهر البغدادي الشافعي^(٥) ت ٤٢٩ هـ.
- ٤٤ - أدب القضاء، لأبي بكر أحمد بن محمد بن هارون البغدادي الحنبلي المعروف بالخلال^(٦) ت ٣١١ هـ.

(١) انظر: إيضاح المكنون (١ / ٥٠)، وسماه في طبقات الفقهاء (١ / ٢٨٨): « عمدة القضاة ».

(٢) انظر: كشف الظنون (٢ / ١٠٤٦)، أبجد العلوم (٢ / ٣٤٠).

(٣) انظر: الدياج المذهب في أحكام المذهب (٢ / ٥٣٧)، طبقات الشافعية للسبكي (٣ / ٨٠)، الزواجر عن افتراق الكبائر الكبيرة (٧٤)، كشف الظنون (١ / ٤٧). وذكره الذهبي بasm: « أدب القاضي » وقال: « في أربعين جزءاً ». سير أعلام النبلاء (١٥ / ٤٤٧).

(٤) انظر: الدياج المذهب في أحكام المذهب (٢ / ٥٣٧).

(٥) انظر: طبقات الشافعية لابن هداية الله (٩٥).

(٦) انظر: سير أعلام النبلاء (١٢ / ٥٣٠)، تاريخ بغداد (٩ / ٣١٨) وسماه: =

٤٥ - أدب القضاء، لأبي علي الحسن بن علي بن يزيد الكرايسي الشافعي^(١) ت ٢٤٥ هـ.

٤٦ - أدب القضاء، لأبي محمد عبد الله بن الحسين الناصحي الحنفي^(٢) ت ٤٤٧ هـ.

٤٧ - أدب القضاء، لأبي الحسن علي بن أحمد الدَّبِيلِي - ويقال: الرَّبِيلِي - الشافعي^(٣) من أعيان القرن الخامس. والله أعلم.

٤٨ - أدب القضاء ويسمى: «العمدة»، لأبي المعالي مُجَلَّي بن جُمِيع القرشي المخزومي الشافعي^(٤) ت ٥٥٠ هـ.

٤٩ - أدب القضاء، لأبي عبد الله عبد المنعم بن محمد الغرناطي المالكي يعرف بابن الغرس^(٥) ت ٥٩٩ هـ.

٥٠ - أدب القضاء، لأبي إسحاق إبراهيم بن عبد الله الشافعي

= «أدب القضاة».

(١) انظر: فتح الباري (٥ / ٣٣٧)، تغليق التعليق (٣ / ٣٧٥ و ٣٨٧)، الإصابة (٢ / ٥٨٤)، الأشباه والنظائر للسيوطى (٢٧٨)، نيل الأوطار (٨ / ٣٠٥).

(٢) انظر: تبيان الحقائق (٤ / ٢٩٣).

(٣) انظر: طبقات الأستوى (١ / ٢٥٢ و ٣٠٦)، المنشور في القواعد (١ / ١٧١)، الديباج المذهب في أحكام المذهب (٢ / ٤٣١)، فتاوى الرملى (٣ / ١٦٢)، كشف الظنون (١ / ٤٧).

(٤) انظر: طبقات الشافعية (٢ / ٣٢٢)، كشف الظنون (١ / ٤٧)، طبقات الشافعية للأستوى (١ / ٢٤٧).

(٥) انظر: إيضاح المكتون (١ / ٥١).

المعروف بابن أبي الدم الحموي^(١) ت ٦٤٢ هـ، ويسمى «الدرر المنظومات في الأقضية والحكومات».

٥١ - أدب القضاء، لأبي العباس أحمد بن إبراهيم بن عبد الغني السروجي الحنفي^(٢) ت ٧١٠ هـ.

٥٢ - أدب القضاء، لجلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي الشافعي^(٣) ت ٩١١ هـ.

٥٣ - أدب القضاة، لكامل المثلبي الحنفي^(٤) توفي بعد سنة ١٢٦٧ هـ.

٥٤ - أدب القضاة، لشرف الدين أحمد بن مسلم القرشي الدمشقي الشافعي^(٥) ت ٧٩٣ هـ.

(١) انظر: سير أعلام النبلاء (٢٣ / ١٢٦)، الديباج المذهب في أحكام المذهب (٢ / ٤٧٤ و ٥٦٩). وللكتاب نسخة خطية بدار الكتب المصرية فقه حنفي: ١٢. وقد طبع الكتاب مرات منها طبعة بتحقيق: د. محمد الرحيلي، وثانية بتحقيق: محبي هلال السرحان.

(٢) انظر: لسان الحكم (١ / ٣٦٩)، الفوائد البهية للكنوي (١٣). وللكتاب نسخ خطية منها نسخة بدار الكتب المصرية رقم: ٤٦٣ فقه حنفي، ونسخة في مكتبة ولي الدين في جامع بايزيد باستانبول رقم: ١٤٥٣. وقد طبع الكتاب بتحقيق: صدقي بن محمد ياسين - دار الشاثر ١٤١٨ هـ.

(٣) انظر: كشف الظنون (٤٧ / ١)، هدية العارفين (٥٣٥ / ١).

(٤) انظر: مقدمة تحقيق أدب القضاة للسروجي (٨٤)، المدخل إلى فقه المراقبات (٢٠٩). والكتاب مطبوع.

(٥) انظر: الثغر البسام في ذكر من ولي قضاء الشام (١١٦)، فهرس مخطوطات المجمع العراقي (٥٢ / ١).

- ٥٥ - الارتضاء في شروط الحكم والقضاء، لأثير الدين محمد بن عمر الخصوصي القاهري الشافعى^(١) ت ٨٤٣ هـ.
- ٥٦ - الاستغناء في آداب القضاء، لأبي القاسم خلف بن مسلمة ابن عبد الغفور المالكى^(٢) ت ٤٤٠ هـ.
- ٥٧ - الإشارة الناصحة لمن طلب الولاية بالنية الصالحة، لمحمد ابن سعيد السوسي المراكشى المالكى^(٣) ت ١٠٨٩ هـ.
- ٥٨ - الإشراف على غواصات الحكومات، لأبي سعيد محمد بن أحمد الهروى الشافعى^(٤) ت ٥١٨ هـ. وقد تقدم أنه شرح لكتاب العبادى «أدب القاضى».
- ٥٩ - إشراق النيرين في بيان الحكم إذا تخلف عن الوعد أحد الخصميين، لمحمد بن علي الشوكانى^(٥) ت ١٢٥٠ هـ.
- ٦٠ - اعتماد الحكام في مسائل الأحكام، لأبي علي حسن بن زكنون المالكى^(٦).

(١) انظر: كشف الظنون (١ / ٦١)، إيضاح المكنون (١ / ٥٦).

(٢) انظر: الديباج المذهب (١ / ٣٥١) وفيه: «عظيم الفائدة نحو خمسين جزءاً»، المرقبة العليا (٢٢ و ٢٤٠)، تحرير الكلام على مسائل الالتزام (٢٤٢)، النوازل للعلمي (١ / ١٢٤ و ١٣٩)، المعيار المعرب (٦ / ٦).

(٣) انظر: إيضاح المكنون (١ / ٨٥)، معجم المؤلفين (١٠ / ٣٨).

(٤) انظر: طبقات الفقهاء (١ / ٢٨٧)، فتاوى ابن الصلاح (١ / ٣١٥)، طبقات السبكى (٥ / ٣٦٥)، المجموع (١ / ٢٥٩).

(٥) انظر: البدر الطالع (٢ / ٢٢٢)، أبجد العلوم (٣ / ٢١٠)، إيضاح المكنون (١ / ٨٧). وهو مطبوع ضمن «الفتح الربانى» (٤٥٩١ / ٩).

(٦) توجد منه الأجزاء: ٧ و ٨ و ٩ و ١٠ في مجلد ضخم بالخزانة العامة بالرباط :

- ٦١ - الإعلام بنوازل الأحكام، لأبي الأصبع عيسى بن سهل عبد الله الأستدي المالكي^(١) ت ٤٨٦ هـ.
- ٦٢ - الإعلام بالمحاضر والأحكام، لأبي محمد عبد الله بن أحمد ابن دبوس الزناتي^(٢) ت ٥١١ هـ.
- ٦٣ - الإعلام في مصطلح الشهود والحكام، لنجم الدين بن إبراهيم بن علي بن أحمد الطرسوسي الحنفي^(٣) ت ٧٥٨ هـ.
- ٦٤ - إعلام الموقعين عن رب العالمين، لابن القيم^(٤).
- ٦٥ - كتاب الأقضية، لأبي محمد عبد الله بن عروة الهروي^(٥)

= ٤١٣ ق.

- (١) انظر: الديباج المذهب (٢/٧١)، تحرير الكلام في مسائل الالتزام (٧٦)، المعيار المعربي (٢/٢٤٦)، وسماه ابن عبد الرفع: «الأحكام». انظر: معين الحكم (٢/٦١٤ و٦٥٧)، وسماه ابن فرحون: «الأقضية». انظر: تبصرة الحكم (١/١٥٦). وقد طبع الكتاب بتحقيق: رشيد النعيمي - شركة الصفحات الذهبية: ١٤١٧هـ، كما حقق الجزء الأول منه أنس العلاني، أطروحة علمية في الفقه والسياسة بالكلية الزيتونة للشريعة وأصول الدين بتونس. وله نسخة خطية بدار الكتب الوطنية بتونس رقم (١٨٣٩٣).
- (٢) يقع في أربعة أسفار يوجد منه سفران في خزانة القرويين. وانظر: المعيار المعربي (٨/٤٢٢).
- (٣) انظر: تاج التباجم (١٠)، كشف الظنون (١/١٢٧)، الأعلام (١/٥١).
- (٤) ويسمى «معالم الموقعين». انظر: إغاثة اللهفان (١/٢٣)، الفوائد (٢٣)، شذرات الذهب (١/٢٥٩)، الدرر الكامنة (٥/١٣٤)، كشف الظنون (١/١٢٥). وللكتاب نسختان خطيتان في المكتبة محمودية بمكتبة الملك عبد العزيز بالمدينة من رقم ١٤٥٢ - ١٤٥٤. وقد طبع الكتاب مراراً.
- (٥) انظر: سير أعلام النبلاء (١٤/٢٩٤)، تذكرة الحفاظ للذهبي (٣/٧٨٦)،

ت ٣١١ هـ.

٦٦ - كتاب الأقضية، لأبي القاسم أحمد بن محمد بن زياد المعروف بابن شبطون اللخمي المالكي^(١) ت ٣١٢ هـ.

٦٧ - كتاب الأقضية، لأبي نصر حبيب بن نصر بن سهل التميمي المالكي^(٢) ت ٢٨٧ هـ.

٦٨ - كتاب الأقضية، لأبي عبد الله محمد بن علي بن عمر المازري المالكي^(٣) ت ٥٣٦ هـ.

٦٩ - أقضية رسول الله ﷺ، لأبي عبد الله محمد بن الفرج المالكي المعروف بابن الطلاع^(٤) ت ٤٩٧ هـ.

٧٠ - أقضية الرسول ﷺ، لظهير الدين علي بن عبد الرزاق المرغيناني الحنفي^(٥) ت ٥٥٦ هـ.

٧١ - أقضية شريح، لأبي القاسم خلف بن قاسم بن سهل القرطبي

= إيضاح المكتون (٢ / ٢٧٠)، معجم المؤلفين (٥ / ٨٣).

(١) انظر: الديباج المذهب (١ / ١٥٦).

(٢) انظر: الديباج المذهب (١ / ٢٣٦).

(٣) انظر: تبصرة الحكماء (١ / ٧٦).

(٤) انظر: كشف الظنون (١ / ١٣٧)، إيضاح المكتون (٢ / ٢٧٠)، وسماه الذهبي وابن فرحون: أحكام النبي ﷺ. انظر: سير أعلام النبلاء (١٩ / ٢٠٠)، الديباج المذهب (٢ / ٢٤٣)، المعيار المعرّب (١ / ٣٨٦). وقد طبع بتحقيق: د. محمد ضياء الرحمن الأعظمي.

(٥) انظر: كشف الظنون (١ / ١٣٧).

المالكي المعروف بابن الدباغ^(١) ت ٣٩٣ هـ.

٧٢ - بصيرة الحكماء، لمحي الدين محمد بن إبراهيم بن فردون^(٢).

٧٣ - بلوغ السول من أفضية الرسول، لصديق حسن خان^(٣) ت ١٣٠٧ هـ.

٧٤ - تبصرة الحكماء في أصول الأقضية ومناهج الأحكام، لبرهان الدين إبراهيم بن علي بن أبي القاسم المالكي المعروف بابن فردون^(٤) ت ٧٩٩ هـ.

وقد رتبه عبد الرحمن بن محمد بن الحبيب اللطفي^(٥) وسماه: «نظم الدر المكنون في ترتيب تبصرة ابن فردون».

٧٥ - تبصرة القضاة والإخوان، لحسن العدوي الحمزاوي

(١) انظر: تاريخ دمشق (١٧ / ١٥)، بغية الطلب في تاريخ حلب (٧ / ٣٣٤٩)، سير أعلام النبلاء (١٧ / ١١٣).

(٢) انظر: إيضاح المكنون (١ / ١٨٥).

(٣) انظر: أبجد العلوم (٣ / ٢٧٥)، إيضاح المكنون (١ / ١٩٦).

(٤) انظر: كشف الظنون (١ / ٣٣٩) وسماه: «التبصرة في أدب القضاة»، شجرة النور (١ / ٢٢٢)، إيضاح المكنون (١ / ٢٢١)، تحرير الكلام (٢١٦

٢٤)، الأعلام (١ / ٥٢). وقد طبع الكتاب بهامش كتاب: «فتح العلي المالك» بولاق: ١٣٠٠ هـ، وفي المطبعة الشرفية بالقاهرة سنة ١٣٠١ هـ، وأخيراً بمكتبة الكليات الأزهرية بمراجعة: طه عبد الرؤوف سعد: ١٤٠٦ هـ.

(٥) له نسخة مخطوطة في دار الكتب المصرية بخط عبد السلام بن أحمد بن سبيكة فرغ من كتابتها أول شهر محرم: ١٢٢٣ هـ.

المالكي^(١) ت ١٣٠٣ هـ.

٧٦ - تحبير التحرير في إبطال القضاء بالفسخ بالغبن الفاحش بلا تغريب، لمحمد أمين بن عمر الحنفي المعروف بابن عابدين^(٢) ت ١٢٥٢ هـ.

٧٧ - تحفة الحكام في نكت العقود والأحكام، لأبي بكر محمد ابن محمد بن عاصم المالكي القيسي^(٣) ت ٨٢٩ هـ أرجوزة. وقد شرحها جمع من علماء المالكية منهم:

أ - ولده يحيى بن محمد بن محمد القيسي^(٤).

ب - أبو العباس أحمد بن عبد الله المعروف باليزناسي^(٥).

ج - محمد بن أحمد الفاسي المالكي المعروف بميارة^(٦) ت ١٠٧٢ هـ، وسماه: «الإتقان والإحكام في شرح تحفة الحكام»

(١) انظر: إيضاح المكنون (١/٢٢٢)، الأعلام (٢/١٩٩).

(٢) انظر: إيضاح المكنون (١/٢٢٩)، حاشية ابن عابدين (٥/١٤٣).

(٣) انظر: كشف الظنون (١/٣٦٥)، كشف القناع عن تضمين الصناع (٨٤)، النوازل للعلمي (١/٤٦). وهي مطبوعة مع شرحها البهجة، وسيأتي ذكرها.

(٤) انظر: شرح ميارة الفاسي على تحفة الأحكام (٣/١)، وكشف القناع (٩٠). وللكتاب نسخة خطية في دار الكتب التونسية تحت رقم: ١٣٧٣٣ . وانظر: المعيار المعرّب: (٣/٢٥).

(٥) انظر: شرح ميارة على التحفة (١/٣)، وكشف القناع (٨٠ و ٥١٥). وللكتاب نسخة خطية في دار الكتب التونسية رقم: ١٥١.

(٦) مطبوع، وانظر: كشف القناع عن تضمين الصناع (٤/٩٥)، النوازل للعلمي (١/٥٦).

المشهور بشرح ميارة على التحفة.

- د - أبو عبد الله محمد التاودي بن الطالب الفاسي^(١) ت ١٢٠٩ هـ، وسماه: «حلي المعاصر لبنت فكر ابن عاصم».
- هـ - أبو الحسن علي بن عبد السلام التسولي^(٢) ت ١٢٥٨ هـ، وسماه: «البهجة في شرح التحفة».

- و - محمد بن يوسف القاضي التونسي^(٣) ت ١٣٣٩ هـ، وسماه: «أحكام الأحكام على تحفة الحكماء».

- ٧٨ - تنبية الحكماء لأبي عبد الله محمد بن عيسى بن محمد القرطبي المالكي المعروف بابن المناصف^(٤) ت ٦٢٠ هـ.

- ٧٩ - تنبية الخواص على أن الإمضاء من القضاء في الحدود لا في القصاص، لمحمود بن أحمد الحمزاوي الحنفي^(٥) ت ١٣٠٥ هـ.

- ٨٠ - توقيف الحكماء على غواصات الأحكام، لشهاب الدين أحمد

(١) مطبوع بهامش البهجة شرح التحفة، طبعة دار المعرفة - بيروت - الثالثة: ١٣٩٧ هـ.

(٢) مطبوع في دار المعرفة - بيروت - ١٣٩٧ هـ في مجلدين كبيرين.

(٣) مطبوع بتعليق: مأمون محبي الدين الجنان.

(٤) انظر: تبصرة الحكماء (١/ ٨٨ و ١٣٨) و (٢/ ٣١٣)، الأعلام (٦/ ٣٢٣)، النوازل للعلمي (١/ ٢٧٦ و ٣١٧)، المعيار المعربي (١٠/ ٧٦). وللكتاب نسخ خطية منها نسخة في الكتب الصادقة بجامع الزيتونة بتونس رقم: ٨٢٤١، وثانية في دار الكتب الوطنية بتونس برقم: ٨٨٩٢. وقد طبع الكتاب بتحقيق: عبد الحفيظ منصور - دار التركي للنشر ١٩٨٨ م.

(٥) انظر: إيضاح المكون (١/ ٣٢٤)، هدية العارفين (٢/ ٤٢٠).

- ابن العماد الأقهسي الشافعي^(١) ت ٨٠٨ هـ.
- ٨١ - جامع مسائل الأحكام لما نزل بالقضايا من المفتين والحكام، لأبي القاسم محمد بن أحمد البُرْزلي المغربي المالكي^(٢) ت ٨٤٤ هـ.
- ٨٢ - جواهر الأحكام ومعين القضاة والحكام، لمحمد بن محمود ابن محمد^(٣) «من القرن العاشر».
- ٨٣ - جواهر العقود ومعين القضاة والموقعين والشهدود، لشمس الدين محمد بن أحمد المنهاجي الأسيوطى^(٤) ولد سنة ٨١٠ هـ ولم أجد تاريخ وفاته.
- ٨٤ - الديباج المذهب في أحكام المذهب، لأبي عبد الله محمد ابن حسن بن إسماعيل البنبي الشافعي^(٥) ت ٨٦٥ هـ.
- ٨٥ - دستور القضاة، للقاضي مسعود الرازى^(٦).

- (١) انظر: كشف الظنون (١ / ٥٠٨)، حواشى الشروانى (٥ / ٣٠٢). وله نسخة خطية في دار الكتب المصرية برقم: ٩٠٦ فقه شافعى.
- (٢) انظر: إيضاح المكتون (١ / ٣٥٨)، معجم المؤلفين (٨ / ٣١٩).
- (٣) انظر: كشف الظنون (١ / ٦١٢)، معجم المؤلفين (٤ / ١٢).
- (٤) انظر: كشف الظنون (١ / ٦١٤). وقد طبع الكتاب بتحقيق الشيخ محمد حامد الفقى.
- (٥) انظر: مقدمة المؤلف (٥ / ١). وللكتاب نسخ خطية منها نسخة بخط المؤلف بمكتبة السليمانية أسعد أفندي برقم: ٦٨٦، ونسخة ثانية في دار الكتب المصرية برقم: ١٥٥٠ فقه شافعى. وقد طبع الكتاب في أربعة مجلدات بتحقيق: محمد بن عوض الشمالي.
- (٦) انظر: كشف الظنون (١ / ٧٥٤).

٨٦ - الدعوى والإنكار، لأبي عبد الله محمد بن الحسن الرعيني المالكي^(١).

٨٧ - رد القول الخائب في القضاء على الغائب، للشيخ قاسم بن قططوبغا الحنفي^(٢) ت ٨٧٩ هـ.

٨٨ - رسالة أمير المؤمنين عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - في القضاء^(٣).

وقد شرحاها جمع من أهل العلم منهم:

أ - أبو العباس محمد بن يزيد الشهير «بالمبرد» أحد أئمة العربية في القرن الثالث في كتابه: «الكامل في اللغة والأدب»^(٤).

ب - أبو بكر محمد بن أحمد بن سهل السرخسي الحنفي ت ٤٨٣ هـ، في كتابه: «المبسot»^(٥).

ج - حسام الدين عمر بن عبد العزيز بن مازه البخاري الحنفي ت ٥٣٦ هـ.

د - أبو بكر محمد بن عبد الله بن محمد بن العربي المالكي ت ٥٤٣ هـ في «عارضة الأحوذى»^(٦).

(١) انظر: تحرير الكلام (٨٧).

(٢) انظر: كشف الظنون (١ / ٨٣٧)، هدية العارفين (٢ / ٨٣٠).

(٣) سيأتي تخرجهها.

(٤) الكامل في (٩ / ١).

(٥) المبسot (٦ / ٦).

(٦) أدب القاضي للخصاف وشرحه لابن مازه (١ / ٢١٣).

(٧) عارضة الأحوذى شرح سنن الترمذى (٩ / ١٧٠).

هـ - ابن قيم الجوزية في كتابه: «إعلام الموقعين عن رب العالمين»^(١) وشرحها شرحاً طويلاً جداً.

و - محمد بن محمد بن أبي بكر الميلي القسطنطيني من علماء القرن التاسع الهجري، وقد شرحها بمصنف أسماه: «الافتتاح من الملك الوهاب في شرح رسالة أمير المؤمنين عمر بن الخطاب»^(٢).

ز - أبو القاسم الطبرى^(٣).

٨٩ - رسالة في شرح حديث: «البينة على المدعي واليمين على من أنكر»^(٤)، لأبي الوليد سليمان بن خلف الباقي ت ٤٧٤ هـ.

٩٠ - رسالة في قضاء الأعمى وجوازه، لأبي سعد عبد الله بن محمد بن هبة الله المعروف بابن أبي عصرون الشافعى^(٥) ت ٥٨٥ هـ.

٩١ - روضة الأحكام وزينة الحكماء، لأبي نصر شريح بن عبد الكريم بن أحمد الروياني الشافعى^(٦) ت ٥٠٥ هـ.

(١) إعلام الموقعين (١٢٥ / ١).

(٢) طبعت بتحقيق: أحمد سحنون - مطبوعات وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية بال المغرب: ١٤١٢ هـ.

(٣) انظر: أحكام أهل الذمة (٢ / ٧٤٤).

(٤) له نسخة في الخزانة العامة في المغرب الرباط رقم: ١١٩٦.

(٥) انظر: الوافي بالوفيات (٩ / ٣٠٩)، وفيات الأعيان (٣ / ٥٤)، البداية والنهاية (٦ / ٦١٠)، كشف الظنون (١ / ٨٨٣)، سير أعلام النبلاء (٢١ / ١٢٧)، طبقات الشافعية للسبكي (٧ / ١٣٥)، منادمة الأطلال (١ / ١٣٣)، الدارس (١ / ٣٠٥).

(٦) انظر: طبقات الفقهاء (١ / ٢٥٦)، الديباج المذهب في أحكام المذهب (١ / ١٩٧ و ٢٥٣)، كشف الظنون (١ / ٩٢٣)، إيضاح المكنون (١ / ٥٩٢). وسماه بعض =

٩٢ - روضة القضاة في المحاضر والسجلات، لمصطفى بن محمد الرومي الحنفي^(١) ت ١٠٩٧ هـ.

٩٣ - روضة القضاة وطريق النجاة^(٢)، لأبي القاسم علي بن محمد بن أحمد الرحبي الرومي السمناني الحنفي ت ٤٩٣ هـ.

٩٤ - زهر الکمام في إحکام أحكام الحکام، لمحمد بن عبد الله الغزی الأندلسي^(٣) ت ٥٤٦ هـ.

٩٥ - سر السراة في أدب القضاة، لأبي الفضل عياض بن موسى

العلماء: «روضة الحکام». فتاوى السبکي (٢/٤٥٤)، طبقات الفقهاء (١/٢٨٨)، وسماه بعض العلماء: «أدب القضاة». انظر: المنشور في القواعد (١٢/٣)، الأشیاء للسیوطی (١٦٧). وللکتاب نسخة خطية في دار الكتب الظاهرية رقم: ٣٣٧.

(١) انظر: إيضاح المکنون (١/٥٩٦)، معجم المؤلفین (١٢/٢٨٣). وله نسخة خطية في مكتبة عموجة حسين باشا برقم: ١٩٢، وأخری في مكتبة أسد أفندي برقم: ٨٠٥ - ٨٠٦.

(٢) للکتاب نسخ خطية منها نسخة في داماد زاده في استنبول برقم: ٧/٧٣٦، وفي الزيتونة بتونس برقم: ١٧. وقد طبع الكتاب بتحقيق: د. صلاح الدين الناهي - مؤسسة الرسالة: ١٤٠٤ هـ. وقد ذكر حاجي خليفة أن الكتاب لفخر الدين الزيلعی، وذكر فاتحة الكتاب وهي مطابقة لكتاب السمناني، وأطلن نسبته للزيلعی خطأ؛ وذلك لكون الزيلعی من أعيان القرن السابع. وقد ذكر حاجي خليفة أنه قد انتهى من تأليفه سنة: ٤٠٥ هـ، وفيما ذكره نظر، فقد جاء في إحدى نسخ الكتاب أن مؤلفه انتهى من تأليفه سنة: ٤٧٨ هـ، مما يؤکد نسبته للسمناني. انظر: کشف الظنون (١/٩٣١)، ومحقق الكتاب لم يشر إلى شيء من ذلك.

(٣) انظر: کشف الظنون (٢/٩٦٠).

ابن عياض اليحصبي المالكي^(١) ت ٥٤٤ هـ.

٩٦ - السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعاية، لأبي العباس
أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني الحنبلي^(٢) ت ٧٢٨ هـ.

٩٧ - السياسة الشرعية، لزين الدين بن إبراهيم بن محمد الشهير
بابن نجيم الحنفي^(٣) ت ٩٧٠ هـ.

٩٨ - السياسة الشرعية، لإبراهيم بن يحيى خليفة المعروف بدده
أفندي الحنفي^(٤) ت ٩٧٣ هـ.

٩٩ - السياسة والأحكام، لأبي المكارم محمد بن مصطفى بن

(١) انظر: الديباج المذهب (٢ / ٥٠).

(٢) انظر: الإنصاف (٩/١٨)، كشاف القناع (٣/٩٠)، أبجد العلوم (٢/٣٣٠)،
كشف الظنون (٢/١٠١). وللكتاب نسخ خطية كثيرة منها نسخة في دار
الكتب الظاهرية رقم: ٣٢٤٦، ونسخة في مكتبة الأوقاف العامة ببغداد برقم:
١٣٨٢٢، ونسخة في دار الكتب المصرية: برقم: ١٣١٨. وقد طبع
الكتاب ضمن «مجموع فتاوى ابن تيمية» (٢٤٤/٢٨-٣٩٧)، وطبع في دار
البيان بدمشق: ١٤٠٥ هـ، ولم يعتمد محققتها على نسخة خطية.

(٣) انظر: كشف الظنون (١/٨٧٢). وللكتاب نسخ خطية منها نسخة في مكتبة
الأزهر تحت رقم: ٦٥٩، ورقمها العام: ٤٥٨٠٨. ونسخة في مكتبة
السليمانية في استنبول برقم: ٤٠٧، مكتبة عاشر أفندي. وقد طبع الكتاب
بتتحقق: د. عبد الله الحديشي - دار المسلم - ١٤١٦ هـ.

(٤) انظر: كشف الظنون (١/٨٧٢). وللكتاب نسخ خطية منها نسخة في مكتبة
الأزهر، تحت رقم: ٤٨٩. ونسخة في مكتبة الاسكندرية، برقم: ٢٠٨٤.
وقد طبع الكتاب بتحقيق د. فؤاد عبد المنعم - مؤسسة شباب الجامعة -
الاسكندرية: ١٤١١ هـ.

- حبيب الملقب بالدده الحنفي^(١) ت ١١٤٦ هـ.
- ١٠٠ - سيف القضاة على البغاء، لمحبي الدين محمد بن سليمان الكافيجي الحنفي^(٢) ت ٨٧٩ هـ.
- ١٠١ - ضياء الحكم فيما لهم وعليهم من الأحكام^(٣) ، لعبد الله بن محمد بن فودي ت ١٢٤٦ هـ.
- ١٠٢ - الطرق الحكمية^(٤) ، لابن قيم الجوزية.
- ١٠٣ - الطريقة الواضحة إلى البينة الراجحة، لمحمود بن محمد الحمزاوي الحنفي^(٥) ت ١٣٠٥ هـ.
- ١٠٤ - ظفر اللاضي بما يجب في القضاء على القاضي، لصديق حسن خان القنوجي^(٦) ت ١٣٠٧ هـ.
- ١٠٥ - العقد المنظم للحكم فيما يجري بين أيديهم من العقود والأحكام، لعبد الله بن علي بن عبد الله الكناني المالكي الشهير بابن سلمون^(٧) ت ٧٤١ هـ.

(١) انظر: سلك الدرر (١/٦٦)، إيضاح المكنون (٤/٣٠٤).

(٢) انظر: كشف الظلون (٢/١٠١٨)، حاشية ابن عابدين (٥/٤٦٣) و (٧/٦٥).

(٣) العقود الدرية (٢/٩٧)، غمز عيون البصائر (٢/٣٥٣).

(٤) طبع بمكة، طبعه أبو بكر محمد الفلانى.

(٥) سيأتي الحديث عنه.

(٦) انظر: إيضاح المكنون (٢/٨٦)، الأعلام (٧/١٨٥).

(٧) انظر: مقدمة المؤلف (٢)، أبجد العلوم (٢/٤٣٤) و (٣/٢٧٧)، إيضاح المكنون (٢/٩٠). وقد طبع الكتاب بالمكتبة السلفية - لاهور: ١٤٠٢ هـ.

(٨) انظر إيضاح المكنون (٢/١١١)، النوازل (١/٢٩٩)، فتح العلي المالك (٢/٣٠٣). وقد طبع الكتاب بهامش تبصرة الحكم - المطبعة الشرفية - القاهرة - =

- ١٠٦ - عمدة الحكام فيما لا ينفذ من الأحكام، لنجم الدين إبراهيم بن علي الطرسوسي الحنفي^(١) ت ٧٥٨ هـ.
- ١٠٧ - عمدة الحكام ومرجع القضاة في الأحكام، لمحب الدين محمد بن أبي بكر الدمشقي الحنفي^(٢) ت ١٠١٦ هـ.
- ١٠٨ - العمدة في أدب القضاء، لمحمد بن يحيى الخبوشاني^(٣) ت ٤٧٤ هـ.
- ١٠٩ - الفائق في الأحكام والوثائق، لأبي عبد الله محمد بن عبد الله بن راشد القفصي المالكي^(٤) ت ٧٣٦ هـ.
- ١١٠ - الفواكه البدرية في الأقضية الحكيمية، لبدر الدين أبي اليسر محمد بن محمد الشهير بابن الغرس الحنفي^(٥) ت ٩٣٢ هـ. ويسمى: «الفوائد الفقهية في أطراف الأقضية الحكيمية»^(٦).
- ١١١ - فصول الأحكام لأصول الأحكام^(٧) ، لأبي الفتح عبد الرحيم

= ١٣٠١ هـ، وطبعة ثانية بطبعية محمد مصطفى: ١٣٠٢ هـ.

(١) انظر: كشف الظنون (٢/٢) ١١٦٦.

(٢) انظر: إيضاح المكتون (٢/١٢١)، معجم المؤلفين (٩/١٠٩).

(٣) انظر: كشف الظنون (٢/١١٦٩)، معجم المؤلفين (١٢/١٠٢).

(٤) انظر: شجرة النور الزكية (١/٢٠٨).

(٥) انظر: كشف الظنون (٢/١٢٩٣).

(٦) انظر: كشف الظنون (٢/١٣٠٠). وقد طبع الكتاب مع شرحه «المجاني الزهرية» للقاضي محمد صالح عبدالفتاح.

(٧) له نسخة خطية بدار الكتب المصرية برقم: ٣٠٨.

ابن أبي بكر بن عبد الجليل المرغيناني من علماء القرن السابع .

١١٢ - فصول الأحكام وبيان ما مضى عليه العمل عند الفقهاء والحكام، لأبي الوليد سليمان بن خلف بن سعد الباقي القرطبي المالكي^(١) ت ٤٧٤ هـ. ويسمى : «أحكام القضاة»^(٢) .

١١٣ - كتاب «القضاء»، لأبي الحارث سريج بن يونس بن إبراهيم البغدادي^(٣) ت ٢٣٥ هـ .

١١٤ - كتاب القضاة، لأبي محمد عبد الغني بن سعيد بن بشر

(١) انظر: إيضاح المكتون (٢/١٩٣)، هدية العارفين (١/٣٩٧)، الأعلام (٣/١٢٥). وفي مكتبة شهيد علي برتكيا نسخة خطية باسم: «شرح فصول الأحكام وبيان ما مضى عليه عمل الفقهاء والحكام»، والمؤلف مجهول، وهي برقم: ٢١٦٨.

(٢) كما في أحد النسخ الخطية، وهي مملوكة لمحمد أحناش بتطوان بالمغرب، ضمن مجموع. كما للكتاب عدة نسخ خطية منها نسخة بالمكتبة الوطنية بتونس برقم: ١٦٩٤، وأخرى برقم: ٨١٩. وقد نسب الكتاب للقاضي عبد الوهاب كما في نسخة خطية بالخزانة العامة بالرباط برقم: ١٠٢٤ ، «ضمن مجموع تبدأ من ص ٢٨٠»، وأخرى ضمن مجموع برقم: ٣٢١٩ تبدأ من ص ١٥٤. وقد طبع الكتاب باسم: «فصول الأحكام»، تحقيق الباتول بن علي - وزارة الأوقاف المغربية - ١٤١٠ هـ.

(٣) انظر: الطرق الحكمية (٣٨٦)، تجريد أسانيد الكتب المشهورة والأجزاء المنشورة (٨٢). وللكتاب نسخة خطية بالمكتبة الظاهرية، مجموع: ٢٢٩، تبدأ من ص ١١٣. وأخرى في فيض الله باستنبول، برقم: ٥٠٦. فهرس المخطوطات الظاهرية للألباني (٦٣٥). وقد طبع جزء منه بتحقيق: د. عامر حسن صبري - دار البشائر الإسلامية - بيروت ١٤٢١ هـ.

الأزدي المصري^(١) ت ٤٠٩ هـ.

١١٥ - كتاب القضاة والأرضين والدور^(٢)، لأبي الوليد محمد بن رشد المالكي «الجد» ت ٥٢٠ هـ.

١١٦ - كتاب القضاة والشهود، لأبي سعيد محمد بن علي بن عمرو الأصبهاني الحنبلي المعروف بـ «النقاش»^(٣) ت ٤١٤ هـ، ويسمى: كتاب الشهود^(٤).

١١٧ - كتاب القضاة والشهود، لأبي إسحاق إبراهيم بن إسحاق الحربي^(٥) ت ٢٨٥ هـ.

١١٨ - كتاب القضايا وآداب الأحكام، لأبي النضر بن مسعود العياشي^(٦) ت ٣٢٠ هـ.

١١٩ - كتاب القضايا والأحكام، لأبي القاسم عبد الله بن أحمد بن عامر الطائي^(٧) ت ٣٢٤ هـ.

(١) انظر طبقات الحنفية (١١٦/١).

(٢) له نسخة خطية بالخزانة العامة بالرباط، ضمن مجموع تحت رقم: ٤٢٤ ق.

(٣) انظر: سير أعلام النبلاء (١٧ / ٣٠٨)، تذكرة الحفاظ (٣ / ١٠٦٠)، المعجم المؤسس للمعجم المفهرس (٢ / ٣٩١)، الدر المثور (٥ / ٦٦٣).

(٤) انظر: فتح الباري (٥ / ٣١٠)، عمدة القاري (١٣ / ٢٠٩).

(٥) انظر: كشف الظنون (٢ / ١٤٥٠).

(٦) انظر: الفهرست (٣٣٣).

(٧) انظر: الفهرست (٣٧١)، المعيار المعرّب (١٠ / ٩٤).

١٢٠ - كتاب القضايا والأحكام فيما يتردد بين المتخصصين عند القضاة والحكام^(١).

١٢١ - قلادة التسجيلات والعقود وتصرف القاضي والشهود، لأبي عمران موسى بن عيسى المغيلي المالكي^(٢)، فرغ من تأليفه سنة ٧٩١ هـ.

١٢٢ - القول الصائب في جواز القضاء على الغائب، لسراج الدين عمر بن رسلان البلقيني الشافعى^(٣) ت ٨٠٥ هـ.

١٢٣ - القول القائم في بيان حكم الحاكم، لقاسم بن قطليوغا الحنفي^(٤) ت ٨٧٩ هـ.

١٢٤ - القول الماضي فيما يجب للمفتى والقاضي، لعبد الباقي ابن محمود الألوسي البغدادي الحنفي^(٥) ت ١٢٩٨ هـ.

١٢٥ - القول المرتضى في أحكام القضاء، لبدر الدين محمد بن عبد الرحمن البرلسلي المالكي^(٦) ت ١٠١٠ هـ.

(١) بحثت عن اسم مؤلفه فلم أجده، ويظهر أنه لأحد علماء المالكية؛ فقد ذكره ابن فرحون في تبصرة الحكام (١/٢١٦) و (١/٣١٧).

(٢) انظر: كشف الظنون (٢/١٣٥٣).

(٣) انظر: كشف الظنون (٢/١٣٦٤).

(٤) انظر: إيضاح المكنون (٢/٢٥١).

(٥) انظر: إيضاح المكنون (٢/٢٥١)، معجم المؤلفين (٥/٧٦)، الأعلام (٣/٢٧٢). والكتاب مطبوع.

(٦) انظر: إيضاح المكنون (٢/٢٥٣)، معجم المؤلفين (١٠/١٣٦).

١٢٦ - لامية في علم القضاء، لأبي الحسن بن علي بن قاسم التجيبي المالكي الشهير بالزقاق^(١) ت ٩١٢ هـ. وقد شرحها محمد بن محمد الفاسي المالكي الشهير بميارة^(٢) ت ١٠٧٢ هـ، وسماه: «فتح العليم الخلاق في شرح لامية الزقاق». كما شرحها أبو عبد الله محمد التاودي بن محمد الطالب الفاسي ت ١٢٠٩ هـ، وهي مطبوعة، وللشيخ على التسولي حاشية عليها^(٣).

١٢٧ - لسان الحكم في معرفة الأحكام، لأبي الوليد إبراهيم بن محمد الشهير بابن الشحنة الحنفي^(٤) ت ٨٨٢ هـ.

١٢٨ - لوازم القضاة والحكم في إصلاح أمور الأنام، لمصطفى ابن محمد السيروزي الحنفي^(٥) ت ١٠٩٠ هـ.

١٢٩ - مجالس القضاة والحكم، لأبي عبد الله محمد بن عبد الله

(١) مطبوع، وانظر: كشف النقاب عن تضمين الصناع (٩٤)، النوازل للعلمي (١/٢١٠ و ٣٩٤).

(٢) انظر: شرح ميارة على تحفة الحكم (١/١٤٨) و (٢/٩ و ٤٦) «الإتقان والإحكام في شرح تحفة الحكم»، النوازل للعلمي (١/٢١٠)، النوازل للكيكي (٧٩)، فتح العلي المالك (١/٣٨٨) و (٢/٣٠٨).

(٣) طبع بالمطبعة الرسمية التونسية - أولى - ١٣٠٣ هـ.

(٤) انظر: كشف الظنون (٢/١٥٤٩)، حاشية ابن عابدين (٤/٤٢٧)، البحر الرائق (٣/٢٧٢) و (٦/١٣٣)، غمز عيون البصائر (٣/٢٧١)، العقود الدرية تنقیح الفتاوی الحامدية (١/٧٢)، درر الحكم شرح مجلة الأحكام (١/٤٧٥). وقد طبع الكتاب - البابي الحلبي - ١٣٩٣ هـ.

(٥) انظر: إيضاح المكنون (٢/٤١٢)، والأعلام (٧/٢٤١).

المكناسي^(١) ت ٩١٧ هـ.

١٣٠ - المحاضر والسجلات، لأبي الفرج المعافي بن زكريا النهرواني^(٢) ت ٣١٠ هـ.

١٣١ - المحاضر والسجلات، لأبي عبد الله محمد بن سماعة التميمي الحنفي^(٣) ت ٢٣٣ هـ.

١٣٢ - المحاضر والسجلات، لأبي بكر أحمد بن عمر الخصاف الحنفي^(٤) ت ٢٦١ هـ.

١٣٣ - المحاضر والسجلات، لأبي خازم عبد الحميد بن عبد العزيز الحنفي^(٥) ت ٢٩٢ هـ.

١٣٤ - المحاضر والسجلات، لأبي جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي^(٦) ت ٣٢١ هـ.

١٣٥ - المحاضر والسجلات والوثائق والعقود، لقتيبة بن زياد

(١) انظر: كشف النقاع (١١٦ و ١٣٤)، النوازل للعلمي (١ / ١٤٧ و ٣٩٣)،
النوازل للكيكي (٩٧). حققه: سعيد بن سلمي العربي - رسالة علمية
مقدمة للمعهد العالي للقضاء بالرياض.

(٢) انظر: الفهرست (٣٨٧).

(٣) انظر: الفهرست (٣٤٧)، طبقات الحنفية (١ / ٥٩).

(٤) انظر: الفهرست (٣٤٨).

(٥) انظر: الفهرست (٣٥٠)، طبقات الحنفية (١ / ٢٩٧).

(٦) انظر: الفهرست (٣٥٠).

الخرساني الحنفي^(١).

١٣٦ - المحاضر والسجلات، لأبي جعفر محمد بن جرير الطبرى^(٢) ت ٣١٠ هـ.

١٣٧ - المحاضر والسجلات، لأبي عبد الله محمد بن حرب البصري الحنفي^(٣) ت ٢٦١ هـ.

١٣٨ - المحاضر والسجلات، لأبي الفضل محمد بن عمر بن محمد الحنفى ويعرف بابن الجنيدى^(٤).

١٣٩ - المحاضر والسجلات، لأبي بكرة بكار بن قتيبة بن أسد الثقفى الحنفى^(٥) ت ٢٧٠ هـ.

١٤٠ - المرقبة العليا فيمن يستحق القضاء والفتيا، لأبي الحسن علي بن عبد الله بن محمد المالقي النباهي المالكي^(٦) ت ٧٩٣ هـ.

١٤١ - مزيل الملام عن حكام الأنام^(٧) ، لأبي زيد عبد الرحمن بن

(١) انظر: الفهرست (٣٤٩)، طبقات الحنفية (١ / ٤١٣).

(٢) انظر: سير أعلام النبلاء (١٤ / ٢٧٤)، طبقات السبكى (٣ / ١٢٢).

(٣) انظر: طبقات الحنفية (١ / ٨٨).

(٤) انظر: طبقات الحنفية (١ / ١٠٣).

(٥) انظر: طبقات الحنفية (١٦٩).

(٦) انظر: أزهار الرياض (٢ / ٧)، نيل الابتهاج (٢٠٦) وسماه: «المرقة العليا في مسائل القضاء». وقد طبع الكتاب بتحقيق: د. مريم قاسم طويل - دار الكتب العلمية - ١٤١٥ هـ.

(٧) له نسخة خطية في مكتبة أسعد أفندي بالمكتبة السليمانية باستنبول تحت رقم: ١٨٩٩ . وقد طبع الكتاب بتحقيق: د. فؤاد عبد المنعم أحمد - دار الوطن ١٤١٧ هـ.

محمد بن محمد بن خلدون المالكي ت ٨٠٨ هـ.

١٤٢ - المسائل المرتضاة فيما يعتمد الحكم والقضاة،
لإسماعيل بن القاسم الزيدى اليمنى^(١) ت ١٠٨٧ هـ. وقد شرحه
إسماعيل بن يحيى بن حسن الصعدي الصنعاني^(٢) ت ١٢٠٩ هـ. كما
شرحه صالح بن داود الآنسى^(٣) ت ١٠٦٢ هـ.

١٤٣ - مساعدة الحكم على الأحكام المتعلقة بالقضاة والحكماء،
لمحمد بن عبد الله بن أحمد الخطيب التمرتاشي الحنفي^(٤) ت ١٠٠٤ هـ.

١٤٤ - معتمد الخلاق في علم الوثائق، لشهاب الدين أحمد بن
إلياس^(٥).

١٤٥ - معتمد الخلاق في علم الوثائق، لعبد الله بن أبي أحمد
الشريف الفرغانى المعروف بالعبرى^(٦) ت ٧٤٣ هـ.

(١) انظر: الأعلام (١/ ٣٢٢)، وسماه الشوكاني: «المسائل المرتضاة إلى جميع
القضاة». انظر: البدر الطالع (١/ ١٤٧).

(٢) انظر: البدر الطالع (١/ ١٥٨).

(٣) انظر: البدر الطالع (٢/ ١٠٢).

(٤) انظر: هدية العارفين (٦/ ٢٦٢)، كشف الظنون (٢/ ٦٧٦)، إيضاح المكتنون (١/
٣٦)، الأعلام (٦/ ٢٤٠)، معجم المؤلفين (١٠/ ١٩٦). وللكتاب نسخ خطية
منها نسخة في دار الكتب الظاهرية، تحت رقم: ٥٧٧٣، ونسخة في دار الكتب
المصرية فقه حنفي، رقم: ١٤١٥. وقد طبع الكتاب بتحقيق: د. صالح الزيد
١٤١٦ هـ، مكتبة المعارف.

(٥) انظر: كشف الظنون (٢/ ١٧٣٢).

(٦) انظر: كشف الظنون (٢/ ١٧٣٢).

١٤٦ - معين الحكم على القضايا والأحكام، لأبي إسحاق إبراهيم بن حسن بن عبد الرفيع التونسي المالكي^(١) ت ٧٣٣ هـ. وله مختصر باسم: «مختصر معين الحكم لابن عبد الرفيع»^(٢).

١٤٧ - معين الحكم على غواص الأحكام، لأبي الروح عيسى ابن عثمان الغزي الشافعي^(٣) ت ٧٩٩ هـ.

١٤٨ - معين الحكم فيما يتردد بين الخصمين من الأحكام، لأبي الحسن علي بن خليل الطرابلسي الحنفي^(٤) ت ٨٤٤ هـ.

١٤٩ - معين القضاة، لمحمد بن سليمان^(٥).

١٥٠ - المفيد للحكم فيما يعرض لهم من نوازل الأحكام، لأبي

(١) انظر: تبصرة الحكم (١/٥٣ و ١٩٥)، الديجاج المذهب (١/٢٧٠) وفيه: «كتاب كثير الفائدة غير العلم نحو فيه إلى اختصار المتيطية» ١. هـ. الناج والاكيل (٤/٢٨٢)، الفواكه الدواني (٢/٢٢٢)، حاشية الدسوقي (٢/٤٨٣)، كشف الظنون (٢/١٧٤٥). وللكتاب نسخ خطية منها نسخة بدار الكتب التونسية برقم: ١٢٣٤٣، ونسخة ثانية برقم: ٨٢٣، وثالثة برقم: ١٧٤٩٦. وقد طبع الكتاب بتحقيق: د. محمد بن قاسم بن عباد - دار الغرب ١٩٨٩ م.

(٢) لم أعرف مؤلفه، وله نسخ خطية بدار الكتب المصرية ضمن مجموعة رقم: ٢٠٤٩٧، كتبت سنة ٩٨٠ هـ. انظر: فهرس مخطوطات دار الكتب المصرية لفؤاد سيد أمين (١/٣٧).

(٣) انظر: كشف الظنون (٢/١٧٤٥).

(٤) انظر: كشف الظنون (٢/١٧٤٥)، حاشية ابن عابدين (٤/١٥). والكتاب مطبوع بمطبعة البابي الحلبي - ١٣٩٣ هـ.

(٥) انظر: كشف الظنون (٢/١٧٤٥) وذكر أنه مجلد.

الوليد هشام بن عبد الله الأزدي المالكي^(١) ت ٦٠٦ هـ.

١٥١ - المقنع في أصول الأحكام فيما لا يستغني عنه الحكماء،
لسليمان بن محمد بن بطال البطليوسي المالكي المعروف بالمتلمس^(٢)
ت ٤٠٤ هـ.

١٥٢ - ملجاً الحكم عند التباس الأحكام، لأبي العز يوسف بن
رافع بن تميم الأسدي الشافعي المعروف بابن شداد^(٣) ت ٦٣٢ هـ.

١٥٣ - ملجاً القضاة عند تعارض البيانات، لأبي محمد غانم بن
محمد البغدادي^(٤) ت ١٠٣١ هـ.

(١) انظر: معين الحكم (١/٤٢٣ و ٦٤٥)، تبصرة الحكماء (١/٧٦ و ١٠٠)،
تحرير الكلام (١٧٥)، المرقبة العليا (١٤١)، إغاثة اللهفان (٢/٥١٤)،
مواهب الجليل (٥/١٠٣)، المعيار المغرب (٨/٤٢٣)، وللكتاب نسخ
خطية منها نسخة بدار الكتب التونسية برقم: ٣٤٦٢، ونسخة بالخزانة العامة
باليرياط برقم: ٥٠٨، وثلاثة بالخزانة الملكية باليرياط: ٢٦٩٢. وقد حقق
الكتاب: سليمان أبو الخيل، أطروحة علمية بالمعهد العالي للقضاء باليرياط.
(٢) انظر: الديباج المذموم (١/٣٧٦)، المرقبة العليا (٢٢)، إيضاح المكنون
٢/٢ (٥٤٨)، معجم المؤلفين (٤/٢٥٦).

(٣) انظر: وفيات الأعيان (٧/٩٩)، طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة (٢/٩٧)
مرأة الجنان (٤/٨٢)، الأنس الجليل (٢/١٠٢)، الواقي بالوفيات
٢/٢٩ (٨٨)، كشف الظنون (٢/١٨١٦)، معجم المؤلفين (١٣/٢٩٩)،
الأعلام (٨/٢٣٠). وللكتاب نسخة خطية بدار الكتب المصرية. فهرست
دار الكتب المصرية (٣/٢٧٨).

(٤) انظر: كشف الظنون (٢/١٨١٦)، معجم المؤلفين (٨/٣٨). وقد حقق
الكتاب: خالد عبد العزيز أطروحة علمية بجامعة أم القرى.

١٥٤ - مناط الأحكام ومعين القضاة والحكام، ويعرف: بشروط ابن بهرام. لأبي بكر عبد الله بن محمد بن بهرام^(١) من علماء القرن التاسع.

١٥٥ - منتخب الأحكام، لأبي عبد الله محمد بن عبد الله بن عيسى ابن أبي زميين القرطبي المالكي^(٢) ت ٣٩٩ هـ.

١٥٦ - منتخب الأحكام، لأبي محمد بن الحسن القرروي المالكي^(٣).

١٥٧ - منهاج القضاة، لأبي مروان عبد الملك بن حبيب بن سليمان الأندلسي^(٤) ت ٢٣٨ هـ.

١٥٨ - المنهج الفائق والمنهل الرائق والمغني اللائق بأداب

(١) انظر: كشف الظنون (٢/١٨٣٣) وذكر أنه انتهى من تأليفه سنة ٨٦٢ هـ.
وانظر: معجم المؤلفين (٦/١١٣).

(٢) انظر: مفید الحكم (١/٢٨٢)، حاشية البناني على شرح الزرقاني (٧/١٥٢)، السوازيل للعلمي (١/٥٠)، معین الحكم (٢/٤٢١ و ٤٧٠)، الديباج المذهب (٢/٢٣٣)، مواهب الجليل (٦/٢٢٩)، سیر أعلام النبلاء (١٧/١٨٨). وللكتاب نسخ خطية منها نسخة بدار الكتب الوطنية بتونس رقم: ٤٨٦٣، ونسخة بالخزانة العامة بالرباط تحت رقم: ٤٢٤، وثلاثة بالمكتبة الوطنية بالجزائر تحت رقم: ١٣٦٨. وقد طبع الكتاب بتحقيق: د. عبد الله بن عطيه الغامدي - المكتبة المكية ١٤١٩ هـ.

(٣) انظر: نوازل الكيكي (٥٤).

(٤) انظر: العقد المنظم (٢/٢٠١)، شرح التحفة لمياردة (١/٤٩)، تنبیه الحكم (١٨٦)، معین الحكم (٢/٦١٣)، المرقبة العليا (٢٣٠).

الموثق وأحكام الوثائق، لأبي العباس أحمد بن يحيى بن عبد الواحد
الونشريسي المالكي^(١) ت ٩١٤ هـ.

١٥٩ - المنهج الرائق في الوثائق، ليوسف بن عبد الله بن سعيد
الأندلسبي المالكي^(٢) ت ٥٧٥ هـ.

١٦٠ - مهامات القضاة، لحمزة بن عبد الله القراء حصاري
الروماني^(٣) ت ٩٧٨ هـ.

١٦١ - المهدب الرائق في تدريب الناشئ من القضاة وأهل
الوثائق، لأبي عبد الله محمد بن عبد الله المغيلي المالكي^(٤) من علماء
القرن التاسع.

١٦٢ - نظم العمل، لأبي زيد عبد الرحمن بن عبد القادر الغاسي
المالكي ت ١٠٩٦ هـ وشرحه لأبي عبد الله محمد بن أبي القاسم
السجلماسي المالكي^(٥) من علماء القرن الثاني عشر.

(١) انظر: شرح التحفة لميارة (١ / ٢٢٣ و ٢٣٩)، كشف الظنون (٢ / ١٨٨٢)،
النوازل للعلمي (١ / ٢٧٧)، نيل الابتهاج (٥٨). طبع بفاس ١٢٩٢ هـ.
وحققه عبد الرحمن الأطرم أطروحة علمية بالمعهد العالي للقضاء بالرياض.
وقد نسبه حاجي خليفة خطأ لأبي العباس بن يحيى التلمذاني ت ٧٧٦ هـ.
وانظر: المعيار المعرّب (٤ / ٢٠ و ١٨٣).

(٢) انظر: الوافي بالوفيات (٢٩ / ١٠١).

(٣) انظر: كشف الظنون (٢ / ١٩١٦).

(٤) النوازل للكيكي (٨٠).

(٥) انظر: شجرة النور الزكية (١ / ٣٧٦). والكتاب مطبوع.

- (١) ١٦٣ - النوازل، لأبي عيسى بن دينار الغافقي القرطبي ت ٢١٢ هـ.
- (٢) ١٦٤ - النوازل، لأبي عبد الله أصيغ بن الفرج بن سعيد القرشي المالكي ت ٢٢٥ هـ.
- (٣) ١٦٥ - النوازل، لسحنون عبد السلام بن سعيد التنوخي ت ٢٤٠ هـ.
- (٤) ١٦٦ - النوازل، لمحمد بن سحنون التنوخي ت ٢٥٦ هـ.
- (٥) ١٦٧ - النوازل، لعبد الرحمن بن موسى بن حدير ت ٣٦٩ هـ.
- (٦) ١٦٨ - النوازل، لأبي محمد عبد الله بن إسحاق القيراني المعروف بابن التبان المالكي ت ٣٧١ هـ.
- ١٦٩ - النوازل، لأبي الليث نصر بن محمد بن أحمد السمرقندى
-
- (١) انظر: معين الحكم (٢/٨١٧)، المعيار المعرّب (٦/٢١١) و (٨/١٦)، البيان والتحصيل (٨/١٦٦).
- (٢) انظر: معين الحكم (٢/٤٠٣ و ٦٢٠)، البيان والتحصيل (١/٨٤) و (٢/٢١٦).
- (٣) انظر: معين الحكم (٢/٣٩١ و ٥٧٤)، البيان والتحصيل (١/٧٣)، المعيار المعرّب (١/٢٤٥) و (٢/٢٨٣)، النوازل للعلمي (١/٢٠٩)، الذخيرة في محاسن الجزيرة (٢/٣٠٤)، الذخيرة للقرافي (٢/٣٠٤).
- (٤) يوجد للكتاب نسخة خطية بدار الكتب العلمية التونسية ضمن مجموع رقمها: ١٨٦٦٨.
- (٥) انظر: التكملة لكتاب الصلة (٢/١٧١).
- (٦) انظر: شجرة النور الزكية (١/٩٥).

الحنفي^(١) ت ٣٩٣ هـ.

١٧٠ - النوازل، لأبي الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن رشد المالكي «الجد»^(٢) ت ٥٠٣ هـ.

١٧١ - النوازل، لأبي عبد الله محمد بن أحمد التجيبي المعروف بابن الحاج المالكي^(٣) ت ٥٢٩ هـ.

١٧٢ - النوازل والواقعات، لحسام الدين عمر بن عبد العزيز البخاري الحنفي المعروف بالصدر الشهيد^(٤) ت ٥٣٦ هـ.

١٧٣ - النوازل، لأحمد بن موسى بن عيسى الكشي الحنفي^(٥) ت صدر سنة ٥٥٥ هـ، ويسمى: «مجموع النوازل والحوادث والواقعات».

١٧٤ - النوازل، لأبي عمرو جمال الدين بن عثمان بن أبي بكر

(١) انظر: طبقات الحنفية (١/١٩١)، كشف الظنون (٢/١٢٨٢). له نسخة خطية بمكتبة أحمد الثالث - اسطنبول، وله شريط مصور بمركز إحياء التراث الإسلامي - جامعة أم القرى بمكة رقم: ٤٤ فقه حنفي.

(٢) انظر: المعيار المعرّب (١/٢٧٢)، النوازل للعلمي (١/٢٤٤)، التكملة لكتاب الصلة (٣/٩١). وله نسخة خطية بدار الكتب التونسيّة رقمها: ١٢٣٩٧.

(٣) انظر: النوازل للعلمي (١/٦٥ و ١٦٢)، المعيار المعرّب (١/٢٤١ و ٢٤٥).

(٤) انظر: كشف الظنون (٢/١٢٨٢) وسماه أيضًا: «واقعات الحسامي». انظر: كشف الظنون (٢/١٩٩٨).

(٥) انظر: كشف الظنون (٢/١٦٠٦).

- الكردي المالكي المعروف بابن الحاجب^(١) ت ٦٤٦ هـ.
- ١٧٥ - النوازل، لأبي إسحاق إبراهيم بن علي بن أحمد الحنفي المعروف بابن عبد الحق^(٢) ت ٧٤٤ هـ.
- ١٧٦ - النوازل، لأبي القاسم أحمد بن محمد البرزلي المالكي^(٣) ت ٨٤١ هـ.
- ١٧٧ - النوازل، لعبد الله بن محمد بن موسى العبدوسي المالكي^(٤) ت ٨٤٩ هـ.
- ١٧٨ - النوازل، ليحيى بن أبي عمران موسى بن عيسى المازوني^(٥) ت ٨٨٣ هـ.
- ١٧٩ - النوازل، لأبي الحسن علي بن عيسى بن علي العلمي المالكي^(٦) من علماء القرن الحادى عشر الهجري.
- ١٨٠ - النوازل، لأبي عبد الله محمد بن عبد الله بن عبد الرحمن الكيكي المالكي^(٧) ت ١١٨٥ هـ، ويسمى: «مواهب ذي الجلال في

(١) انظر: النوازل للعلمي (١ / ١٧٣).

(٢) انظر: طبقات الحنفية (١ / ٤٢).

(٣) انظر: النوازل للعلمي (١ / ٤٥ و ٦١)، المعيار المغرب (٩ / ٤٤٤)، الاستقصاء لأخبار دول المغرب الأقصى (٥ / ٧٥).

(٤) انظر: النوازل للعلمي (١ / ١٠٣).

(٥) انظر: النوازل للعلمي (١ / ٢٤ و ١١٦)، نفح الطيب (٥ / ٤٢٠).

(٦) طبع الكتاب بتحقيق المجلس العلمي بفاس - وزارة الأوقاف المغربية ١٤٠٣ هـ.

(٧) طبع بتحقيق: أحمد توفيق - دار الغرب الإسلامي ١٩٩٧ م.

نوازل البلاد السائية والجبال».

١٨١ - النوازل الصغرى، لأبي عبد الله سيدى محمد المهدى^(١) ت ١٣٤٢ هـ، وتسمى : «المنح السامية في النوازل الفقهية».

١٨٢ - النهاية والتمام في الوثائق والأحكام، لأبي الحسن علي بن عبد الله بن إبراهيم المتيطي^(٢) ت ٥٧٠ هـ. وتعرف : «بالمتيطية».

١٨٣ - الوثائق، لسحنون عبد السلام بن سعيد التنوخي^(٣) ت ٢٤٠ هـ.

١٨٤ - الوثائق المجموعة، لمحمد بن إبراهيم بن عبدوس المالكي^(٤) ت ٢٦٠ هـ.

١٨٥ - الوثائق، لأبي إبراهيم إسماعيل بن يحيى بن إسماعيل المزني الشافعى^(٥) ت ٢٦٤ هـ.

١٨٦ - الوثائق والشروط، لأبي عبد الله محمد بن عبد الله بن

(١) طبع في أربع مجلدات كبيرة بوزارة الأوقاف المغربية ١٤١٢ هـ.

(٢) انظر: معين الحكم (٢/٥٨٥)، نوازل العلمي (١/٧٩)، المعيار المعرب

(٦/٥٣٧)، نوازل الكيكي (١٠٨)، الاستقصاء (٢/٢٠٩). وللكتاب نسخة خطية بمكتبة الحرم النبوى الشريف برقم: ٤٩ «الوثائق المجموعة».

(٣) انظر: مواهب الجليل (٥/٤٣٣).

(٤) انظر: البيان والتحصيل (١/٧٨)، المعيار المعرب (٤/٢٥ و ١٤٧)، تحرير الكلام (١٢٣)، الذخيرة (١/١٧٣).

(٥) انظر: سير أعلام النبلاء (١٢/٤٩٣)، طبقات الفقهاء (١/١٠٩)، طبقات الشافعية للسبكي (٢/٩٣)، وفيات الأعيان (١/٢١٧).

الحكم المالكي^(١) ت ٢٦٨ هـ.

١٨٧ - الوثائق والعقود، لأبي بكرة بكار بن قتيبة بن أسد الثقفي الحنفي^(٢) ت ٢٧٠ هـ.

١٨٨ - الوثائق، لأبي سلمة فضل بن سلمة بن جرير الجهني البجائي المالكي^(٣) ت ٣١٩ هـ.

١٨٩ - الوثائق، لأبي عبد الله محمد بن يحيى بن لبابة المالكي المعروف بـ«البرجون»^(٤) ت ٣٣٦ هـ.

١٩٠ - الوثائق، لأحمد بن سعيد بن الهندي المالكي^(٥) ت ٣٩٩ هـ.

١٩١ - الوثائق، لمحمد بن أحمد بن العطار المالكي^(٦) ت ٣٩٩ هـ.

(١) انظر: الديباج المذهب (٢/٦٩٥).

(٢) انظر: طبقات الحنفية (١/١٦٩).

(٣) انظر: الديباج المذهب (٢/١٣٨)، ومواهب الجليل (٣/٤٣٠).

(٤) انظر: الديباج المذهب (٢/٢٠٠)، موهاب الجليل (٤/٢١)، شجرة النور (١/٨٦).

(٥) انظر: البيان والتحصيل (٨/٣٥) و (١٠/٥٣٨)، معين الحكم (١/٢٠٧)، المعيار المعرّب (٣/٧١)، حاشية الدسوقي (٤/١١١)، موهاب الجليل (٣/٤١٠).

(٦) انظر: البيان والتحصيل (٨/٢٢٨)، المعيار المعرّب (٩/٢٠٤)، المرقبة العليا (٢٣٦)، موهاب الجليل (٤/١٦٠)، الناج والإكليل (٦/١٨٣)، عقد الجواهر الثمينة (٢/٥٨٣).

١٩٢ - الوثائق، لأبي عبد الله بن عيسى بن أبي زمنين القرطبي المالكي^(١) ت ٣٩٩ هـ.

١٩٣ - الوثائق، لأحمد بن محمد بن مغيث الطليطلبي المالكي^(٢) ت ٤٥٩ هـ.

١٩٤ - الوثائق والأحكام، لأبي محمد عبد الله بن فتوح بن موسى الفهري البوني^(٣) ت ٤٦٢ هـ.

١٩٥ - الوثائق، لأبي الوليد سليمان بن خلف بن سعد الباقي المالكي^(٤) ت ٤٧٤ هـ.

١٩٦ - الوثائق، لأبي عبد الله محمد بن الفرج المالكي المعروف بابن الطلاع^(٥) ت ٤٩٧ هـ.

(١) انظر: سير أعلام النبلاء (١٨٩ / ١٧)، المعيار المغرب (٦ / ٤٦٦)، طبقات المفسرين للداودي (١ / ٩٤)، طبقات المفسرين للسيوطى (١ / ٤٠١)، المجمع (١ / ١٥٩).

(٢) انظر: الذخيرة (١٥٨ / ١٠)، تفسير القرطبي (٣ / ١٣٢)، المعيار المغرب (٥ / ٢٨٨)، النكت على المحرر (٢ / ٤٥٥)، «مجموع فتاوى ابن تيمية» (٢٣ / ٨٣). مواهب الجليل (٥ / ٤٣٣)، عون المعبد (٦ / ١٩٨)، نيل الأوطار (٧ / ١٦). والكتاب مطبع بتعليق: ضحى الخطيب.

(٣) انظر: معجم البلدان (١ / ٦٠٦).

(٤) انظر: معين الحكم (٢ / ٦٤٣)، المعيار المغرب (٦٣ / ٣٨٨)، مواهب الجليل (٣ / ٤٨٧)، الناج والإكليل (٣ / ٤٢٧)، حاشية الدسوقي (٤ / ١٠٧).

(٥) انظر: المغرب (١ / ١٦٥).

١٩٧ - الوثائق، لأبي القاسم أحمد بن محمد بن سيد أبيه الزهري المالكي^(١) «كان حيًّا سنة ٥٦٧».

١٩٨ - الوثائق، لأبي الحسن علي بن يحيى بن القاسم الجزيري^(٢) ت ٥٨٥ هـ.

١٩٩ - الوثائق، لأبي الروح عيسى بن مسعود بن منصور المنجلاتي المالكي^(٣) ت ٧٤٣ هـ.

٢٠٠ - الوثائق، لأبي علي الحسن بن محمد بن الحسن بن مروان^(٤) فرغ من تأليفه سنة ٦٠٧ هـ، ويسمى: «الفائق في علم الوثائق».

٢٠١ - الوثائق، لأبي القاسم سلمون بن علي بن عبد الله بن سلمون الكناني المالكي^(٥) ت ٧٦٧ هـ.

٢٠٢ - الوثائق، لأبي إسحاق إبراهيم بن يحيى الغرناطي المالكي^(٦) ت ٨٦٧ هـ.

(١) انظر: الديباج المذهب (١ / ٢٢٢).

(٢) انظر: المعيار المعرّب (٩ / ٤٣٠)، مواهب الجليل (٢ / ١٣٢)، الناج والأكليل (٢ / ٥٤٨)، حاشية الدسوقي (٢ / ٢٧٨).

(٣) انظر: الديباج المذهب (٢ / ٧٣)، الدرر الكامنة (٤ / ٢٧٤).

(٤) انظر: كشف الظنون (٢ / ١٢١٧).

(٥) انظر: الديباج المذهب (١ / ٣٩٧)، مواهب الجليل (٣ / ٥٢٣)، الناج والأكليل (٤ / ١٨٥)، إيقاظ الهم (١ / ٩٥)، شجرة النور (١ / ٢١٤).

(٦) انظر: المعيار المعرّب (٦ / ٥٦٨)، مواهب الجليل (٤ / ١٩٨)، الناج والأكليل (٦ / ٥٩).

٢٠٣ - الوثائق العصرية، لأبي العباس أحمد بن محمد بن عبد الله
البجائي المالكي^(١) ت ٨٦٩ هـ.

٢٠٤ - الوثائق، لأبي زيد أحمد بن زيد الشروطي الحنفي^(٢).

٢٠٥ - الوثائق، لقاسم محمد بن قاسم البهاني الشافعي^(٣).

٢٠٦ - الوثائق، لأحمد بن عرضون الشفشاوني^(٤) ت ٩٩٢ هـ،
ويسمى: «الكتاب اللاقى لمعلم الوثائق».

٢٠٧ - وظائف القضاة في أصول المراقبة وترجيع البيانات، لحسن
بن حسن المعروف بصدقى الرومي^(٥) (كان حيًا سنة ١٢٩١ هـ).

وهذه الكتب غيض من فيض في هذا العلم المبارك علم القضاء،
الذى اهتم به العلماء قديماً وحديثاً، ونال من الفقهاء في كل عصر
قسطاً كبيراً وحظاً وافراً من العناية والتمحيص والدراسة والتحقيق،
فعملوا على إمعان النظر فيه، وبذلوا مجهوداً كبيراً في جمعه وكتابته،
وتحريره وتدوينه، وتصنيفه وترتيبه؛ حتى يسهل تناوله والاستفادة منه
والرجوع إليه من الفقهاء والقضاة، فيكون مستندًا لهم ومرجعاً وعوناً
في استجلاء حكم ما يرد عليهم ويعرض لهم من الفتاوي

(١) انظر: الضوء اللامع (٢ / ١٣٦).

(٢) انظر: طبقات الحنفية (١ / ٦٨)، كشف الظنون (٢ / ١٠٤٦)، الفهرست
(١ / ٢٩٣).

(٣) انظر: الإحکام لابن حزم (٥ / ٦٥)، إعلام الموقعين (١ / ٥٧).

(٤) انظر: مواهب ذي الجلال في نوازل الجبال (٤٣).

(٥) انظر: إيضاح المكتون (٢ / ٧١٢)، الأعلام (٢ / ١٨٧).

والأحكام، ويطرأ عليهم من التوازن، وهذه الجهود الجبارة تدل دلالة قطعية على مدى العلو والعدل الذي بلغه القضاء في الإسلام.

الفصل الثاني : دراسة كتاب الطرق الحكيمية

المبحث الأول : تحقيق اسم الكتاب وتوثيق نسبته لابن القيم

أولاً : تحقيق اسم الكتاب :

قد تبعت كثيراً ممن كتب عن ابن القيم ترجمة أو نقل عنه نقاً من هذا الكتاب، فوجدت أن الكتاب لا يخرج عن ثلاثة أسماء :

أ - الطرق الحكيمية :

وهذا الاسم هو ما اشتهر به الكتاب قديماً وحديثاً؛ فقد جاء بهذا الاسم على غلاف ثلاث مخطوطات، وهي : (أ) المكتوبة عام ٨١١هـ، و (ب) المكتوبة عام ٧٩٧هـ، و (ج) المكتوبة عام ٨٠٠هـ، وهي قريبة من عصر المؤلف - رحمة الله -، وقد ذكره تلميذه ابن رجب^(١) - رحمة الله تعالى - في مؤلفاته بهذه الاسم، وكذا كثير من جاء بعده^(٢).

ب - المسائل الطرابلسية :

وهذه التسمية جاءت في مقدمة ناسخ المخطوطة (أ) فقط، حيث قال : «سئل الشيخ الإمام العالم العلامة شيخ الإسلام شمس الدين

(١) انظر: ذيل طبقات العناية (٤٥٠ / ٢)، الفروع (٤٨٧ / ٥)، كشاف القناع (٤ / ٤)، الإنفاق (٦ / ٢٤٣).

(٢) طبقات المفسرين (٩٣ / ٢)، شذرات الذهب (٢٩٠ / ٨)، كشف الظنون (١١١ / ٢)، جلاء العينين (٤٥)، منادمة الأطلال (٢٤٢ / ١).

محمد بن أبي بكر بن أيوب الزرعبي - رحمه الله - الشهير بابن قيم الجوزية عن مسائل عاجلة تسمى الطرابلسيات، فمنها ما قاله في جواب المسائل وسألت عن الحاكم

وذكر جمع من ترجم لابن القيم أن من مصنفاته: «المسائل الطرابلسية»^(١)، وذكره العجلوني باسم: «الأسئلة الطرابلسية»^(٢).

ج - السياسة الشرعية:

سماه بذلك المرداوي - رحمه الله تعالى - ونقل عنه^(٣).

وقد ذكره بعض المتأخرین باسم: «الطرق الحكمية في السياسة الشرعية»^(٤)، وطبع الكتاب بهذا الاسم.

ثانيًا: تحقيق نسبة الكتاب لابن القيم:

كتاب: «الطرق الحكمية» من مؤلفات ابن القيم - رحمه الله - بلا شك، ولا يجد الباحث عناً في إثبات نسبته إليه؛ لما يأتي:

١ - أن اسم ابن القيم - رحمه الله تعالى - مثبت في النسخ الخطية (أ) و (ب) و (ج) وهي أقدم النسخ للكتاب وقريبة من عصره - رحمه

(١) انظر: طبقات المفسرين (٢ / ٩٦) وذكر أنه ثلاثة مجلدات، شذرات الذهب (٨ / ٢٩١) وذكر أنه مجلدان، منادمة الأطلال (١ / ٢٤٢)، أبجد العلوم (٣ / ١٤٢).

(٢) انظر: كشف الخفا (١ / ٤٥٠ و ٤٩٨ و ٥٢٩ و ٥٣٦).

(٣) انظر: الإنصاف (١٠ / ١٧٧).

(٤) انظر: هدية العارفين (٢ / ١٥٨).

الله تعالى - .

٢ - أجمع كل من ترجم لابن القيم - رحمه الله تعالى - على أن الكتاب له^(١)، ولم أجد من نسبه لغيره أو شك في صحة نسبته.

٣ - أن جمّعاً من الفقهاء قد ذكروا هذا الكتاب في مصنفاتهم منسوباً لابن القيم، واقتبسوا جملأ منه^(٢).

٤ - أنه في مواضع كثيرة من الكتاب ذكر شيخه شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - مستشهاداً بأقواله، وذاكراً لاختياراته على عادته المألفة في عامة كتبه.

٥ - أن القارئ لمسائل الكتاب الكثيرة يجد فيها نفس ابن القيم وأسلوبه، وطريقته المعهودة في البحث والترجح والاختيار، وسياق الأقوال ومناقشتها وجمع الأدلة ونقدها.

(١) انظر: ذيل طبقات الحنابلة (٢/٤٥٠)، طبقات المفسرين (٢/٩٣)، شذرات الذهب (٨/٢٩٠)، جلاء العينين (٤٥)، كشف الظنون (٢/١١١)، منادمة الأطلال (٢٤٢/١).

(٢) انظر: الإنصاف (٦/٢٤٣) و (١١/٢٥٥)، كشف النقانع (٤/١٧٩) و (٦/٤٣٨)، مطالب أولي النهى (٤/١٦٥ و ٤٤٥)، غذاء الألباب (١/١٣٨)، منار السبيل (١/٣٠٣).

المبحث الثاني: موضوع الكتاب وسبب تأليفه:

أولاً: موضوع الكتاب:

أما موضوعه فظاهر من عنوانه؛ فهو كتاب في القضاء وطرق الإثبات والسياسة الشرعية التي يجب على الأمراء والحكام والقضاة أن يسلكوها، ويقفوا عندها، ولا يتتجاوزوها في كل مكان وزمان، لتحقيق الصلاح للناس، وإبعاد الفساد عنهم، مع بيان آداب القاضي، وما يجب أن يتمتع به من الفراسة في القضاء وسماع البينات، مع فقه النفس، والمعرفة التامة بأحكام الحوادث الكلية وبآقوال الناس^(١).

كما تطرق - رحمة الله - لبعض أحكام الحسبة، كمنع الاختلاط وكسر أواني الخمر وألات الطرف، والاحتكار والتسعير ومحاسبة الإمام لعماله، وبعض الأحكام الفقهية الأخرى المبثوثة في ثنايا الكتاب.

ثانياً: سبب تأليف الكتاب:

لعل السبب الظاهر هو ما جاء في إحدى مخطوطات الكتاب: أنه جواب على أسئلة عاجلة وردت عليه، تسمى «الطرابلسيات». وهذا ليس هو الكتاب الوحيد للمؤلف - رحمة الله تعالى - الذي أجاب فيه على سؤال ورد عليه، فله «الداء والدواء»^(٢) المسمى: «الجواب الكافي»، وكتابه: «المنار المنيف»^(٣)، وكتابه: «مطالع السعد بكشف

(١) انظر: مرجع العلوم الإسلامية (٥٣٦).

(٢) انظر: الداء والدواء (٥).

(٣) انظر: المنار المنيف (٨).

موقع الحمد»^(١)، وكتابه: «الكلام على مسألة السماع»^(٢).

كلها أجوبة على أسئلة وردت عليه - رحمة الله تعالى - فهو يجيب السائل إجابة تكفيه وتغنيه. قال - رحمة الله تعالى -: «ومن العجب بالعلم أن السائل إذا سألك عن مسألة استقصيت له جوابها جواباً شافياً، لا يكون جوابك له بقدر ما تدفع به الضرورة، كما كان يكتب بعضهم في جواب مسألة: «نعم» أو «لا» مقتضراً عليها. ولقد شاهدت من شيخ الإسلام ابن تيمية - قدس الله روحه - في ذلك أمراً عجيباً: كان إذا سُئل عن مسألة حكمية، ذكر في جوابها مذاهب الأئمة الأربع إذا قدر، وماخذ الخلاف وترجح القول الراجح، وذكر متعلقات المسألة التي ربما تكون أفعى للسائل من مسألته، فيكون فرحة بتلك الم المتعلقات واللوازم أعظم من فرحة بمسألته. وهذه فتاويه - رحمة الله - فمن أحب الوقوف عليها رأى ذلك، فمن جود الإنسان بالعلم: أنه لا يقتصر على مسألة السائل، بل يذكر له نظائرها، ومتعلقاتها وماخذها، بحيث يشفيه ويكتفيه...»^(٣) أ. هـ.

وقال - رحمة الله تعالى -: «الفائدة الثالثة: يجوز للمفتى أن يجيب السائل بأكثر مما سأله عنه، وهو من كمال نصحه وعلمه وإرشاده، ومن عاب على ذلك فلقلة علمه وضيق عطنه وضعف نصحه، وقد ترجم البخاري لذلك في صحيحه فقال: باب من أجاب

(١) انظر: مطالع السعد (٢٩).

(٢) انظر: الكلام على مسألة السماع (٨٩).

(٣) مدارج السالكين (٢/٢٩٣ - ٢٩٤).

السائل بأكثر مما سأله عنه، ثم ذكر حديث ابن عمر - رضي الله عنهما - : ما يلبس المحرم؟ فقال رسول الله - ﷺ - : «لا يلبس القميص ولا العمائم ولا السراويلات ولا الخفاف إلا أن لا يجد نعليين فليلبس الخفين، ولقطعها أسفل من الكعبين»^(١) أهـ^(٢).

المبحث الثالث: منهج ابن القيم

يتميز منهج ابن القيم - رحمه الله تعالى - في جميع كتبه بأمور منها:

أولاً: الاعتماد على الأدلة من الكتاب والسنة:

ابن القيم يبرز الأدلة من الكتاب والسنة، ويستنبط الأحكام منها، ولا يقدم عليهما غيرهما، وقد قرر ذلك في جملة من كتبه، ورد على من خرج عن ذلك بتأويلات فاسدة أو قياس مردود، فقال - رحمه الله تعالى - : «ومن الأدب معه - ﷺ - أن لا يُستشكل قوله بل تُستشكل الآراء لقوله، ولا يعارض نص بقياس بل تهدر الأقىسة وتلغى لنصوصه، ولا يحرف كلامه عن حقيقته لخيال يسميه أصحابه معقولاً!! نعم، هو مجهول وعن الصواب معزول، ولا يوقف قبول ما جاء به - ﷺ - على موافقة أحد، فكل هذا من قلة الأدب معه - ﷺ - ، وهو عين الجرأة»^(٣) أهـ.

(١) صحيح البخاري (١ / ٢٧٨) مع فتح الباري.

(٢) إعلام الموقعين (٤ / ٢٠٢).

(٣) مدارج السالكين (٢ / ٢٩٠).

وقال - رحمة الله تعالى :-

قال الصحابة هم أولو العرفان
بين الرسول وبين رأي فلان
ليست تفید حقائق الإيمان
علمًا فقد عزلت عن الاتقان
بزبالة الأفكار والأذهان^(١)
فاختر لنفسك يا أخا العرفان
في موقف العرض العظيم الشان
ولديه قطعاً نحن مختصمان
أيضاً كذا فلمامنا الوحيان
نحن العبيد وأنت ذو الإحسان
أم تعذلون إلى جواب ثان
بل فيه قلنا مثل قول فلان
لما وزنا الوحي بالميزان
فامضوا عليه يا ذوي العرفان
إلا العناد ومركب الخذلان^(٢)

العلم قال الله قال رسوله
ما العلم نصبك للخلاف سفاهة
كلا ولا عزل النصوص وإنها
إذا لا تفیدكم يقينا لا ولا
والعلم عندكم ينال بغيرها
 فمن الذي منا أحق بأمنه
لا بد أن نلقاء نحن وأنتم
وهناك يسألنا جميعا ربنا
فنقول قلت كذا وقال نبينا
فافعل بنا ما أنت أهل بعد ذا
أفتقرون على جواب مثل ذا
ما فيه قال الله قال رسوله
وهو الذي أدت إليه عقولنا
إن كان ذلكم الجواب مخلصا
تالله ما بعد البيان لمنصف

(١) انظر: التونية (٢ / ٢٧٩) «مع شرح ابن عيسى».

(٢) انظر: التونية (٢ / ١٢٢).

وقال - رحمه الله تعالى -: «عادتنا في مسائل الدين كلها، دقتها وجلها، أن نقول بوجهها، ولا نضرب بعضها ببعض، ولا نتعصب لطائفة على طائفة، بل نوافق كل طائفة على ما معها من الحق، ونخالفها فيما معها من خلاف الحق، لا نستثنى من ذلك طائفة ولا مقاولة، ونرجو من الله أن نحيا على ذلك ونموت عليه، ونلقى الله به. ولا قوة إلا بالله»^(١) أهـ.

وقال - رحمه الله -: «ونوالي علماء المسلمين ونتخير من أقوالهم ما وافق الكتاب والسنّة، وزنزناها بهما، ولا نزنهاما بقول أحد كائنا من كان، ولا نتتخذ من دون الله ورسوله رجلاً يصيب ويخطئ، فنتبعه في كل ما قال، ونمنع - بل نحرم - متابعة غيره في كل ما خالفه فيه، وبهذا أوصلانا أئمة الإسلام، فهذا عهدهم إلينا، فنحن في ذلك على منهاجهم وطريقتهم وهديهم، دون من خالقنا، وبالله التوفيق»^(٢) أهـ.

قال الشوكاني - رحمه الله تعالى -: «كان يتقييد بالأدلة الصحيحة، معجبًا بالعمل بها غير معوّل على الرأي، صادعًا بالحق لا يحابي فيه أحدًا، ونعمت تلك الجرأة»^(٣) أهـ.

ثانية: تقديم أقوال الصحابة رضي الله عنهم على من سواهم:

وهذه سمة ظاهرة جدًا في كتابنا هذا وفي غيره، فقل أن تقرأ فصلاً من كتب ابن القيم إلا وتجده يورد ما بلغه من أقوال منْ اصطفاهم الله

(١) طريق الهجرتين (٦٤٧).

(٢) الفروسيّة (٣٤٣).

(٣) البدر الطالع (٢ / ١٤٣). وانظر: الناج المكمل (٤٢٧).

تعالى لصحبة نبيه - ﷺ - فهم «أبر الأمة قلوبًا، وأعمقها علماً، وأقلها تكلفاً، وأقومها هدياً، وأحسنها حالاً»^(١). وقد أفاض - رحمة الله تعالى - بالاستدلال لهذا الأصل في «إعلام الموقعين»^(٢)، ووجوب الأخذ به والعمل بموجبه من ستة وأربعين وجهاً.

ثالثاً: السعة والشمول:

إن ابن القيم - رحمة الله تعالى - إذا بحث مسألة استوعب الكلام فيها من جميع جوانبها؛ بسياق الأقوال والأراء، وإبراز أدلتها وبيان وجوه الاستدلال منها، ثم يتبعها بمناقشتها ثم ينتهي به المطاف إلى ترجيح القول الذي يدعمه الدليل^(٣).

وقد أثني عليه مترجموه بهذا المسلك، قال ابن كثير - رحمة الله تعالى -: «وهو طويل النفس في مؤلفاته، يتعانى الإيضاح جده فيسهب جدًا»^(٤) اهـ.

وقال الحافظ ابن حجر - رحمة الله تعالى -: «وكل تصانيفه مرغوب فيها بين الطوائف، وهو طويل النفس فيها يتعانى الإيضاح

(١) رواه أبو نعيم في الحلية (١/ ٣٠٥)، والهروي في ذم الكلام (٤/ ٣٨) من قول ابن مسعود رضي الله عنه. وانظر: ذم التأويل (٣٢).

(٢) (٤/ ١٤٩).

(٣) ابن قيم الجوزية للعلامة بكر أبو زيد (٩٤).

(٤) البداية والنهاية (١٤/ ٢٠٢) «الطبعة المتوسطة - بيروت» بواسطة كتاب «ابن قيم الجوزية» (٩٧). ولم أجده هذا النص في طبعة هجر، ولا طبعة مكتبة المعارف. ولم أتمكن من الحصول على الطبعة المذكورة.

جهده فيسبب جدًا»^(١) أهـ.

وقال الشوكاني - رحمة الله تعالى - : «إذا استوعب الكلام في مبحث وطول ذيوله أتي بما لم يأت به غيره، وساق ما ينشرح له صدور الراغبين فيأخذ مذاهبهم عن الدليل»^(٢) أهـ.

ومع هذا فإن ابن القيم يعتذر من التطويل معللاً بأهمية البحث، فمن ذلك قوله : «وهذا الذي ذكرنا في هذا الفصل قطرة من بحر لا ساحل له ، فلا تستطله فإنه كنز من كنوز العلم»^(٣) أهـ.

وقال في مباحث السلام : «وقد أطلنا ولكن ما أمللنا ، فإن قلباً فيه أدنى حياة يهتز إذا ذكر الله ورسوله»^(٤) أهـ.

ومع تلك السعة والشمول في بحوثه - رحمة الله تعالى - ، إلا أنه كثيراً ما يقر متواضعاً بتقصيره في إدراك حقيقة كثير من المعاني . قال - رحمة الله تعالى - : «فهذا بعض ما تضمنه هذا المثل العظيم الجليل من الأسرار والحكم ، ولعلها قطرة من بحر بحسب أذهاننا الواقفة ، وقلوبنا المخطئة ، وعلومنا القاصرة ، وأعمالنا التي توجب التوبة والاستغفار ، وإلا فلو طهرت منا القلوب ، وصفت الأذهان ، وزكت النفوس ، وخلصت الأعمال ، وتجردت الهمم للتلقى عن الله ورسوله ، لشاهدنا

(١) الدرر الكامنة (٥ / ١٣٩). وانظر: البدر الطالع (٢ / ١٤٤)، وأبجد العلوم (٣ / ١٤٠).

(٢) البدر الطالع (٢ / ١٤٥).

(٣) بدائع الفوائد (٤ / ١٦٧).

(٤) بدائع الفوائد (٢ / ١٨١). وانظر: الصواعق المرسلة (٣ / ٩١٧).

من معاني كلام الله، وأسراره وحكمه ما تضمنه عنده العلوم، وتتلاشى عنده معارف الخلق»^(١) أهـ.

رابعاً: الترجيح والاختيار:

ابن القيم - رحمة الله تعالى - حنبلي المذهب، ولكنه غير متقييد به، بل ينشد متابعة الدليل وإن خالف مذهبـه، لذا فهو يقول: «ليحذر المفتى الذي يخاف مقامـه بين يدي الله سبحانهـه، أن يفتـي السائلـ بمذهبـه الذي يقلـدهـ، وهو يعلمـ أن مذهبـ غيرـه في تلكـ المسألـة أرجـحـ من مذهبـهـ وأصحـ دليـلـاـ.. فيكونـ خاتـماـ للهـ ورسـولـهـ وللسـائلـ وغاـشاـ لهـ.. وكثيرـاـ ما تـردـ المسـائلـ نـعتقدـ فيهاـ خـالـفـ المـذـهـبـ فـلاـ يـسـعـناـ أنـ نـفـتـيـ بـخـالـفـ ماـ نـعـتـقـدـهـ، فـنـحـكـيـ المـذـهـبـ الـرـاجـحـ وـنـرـجـحـهـ وـنـقـولـ هوـ الصـوابـ..»^(٢) أهـ.

خامساً: الأسلوب الأدبي:

مؤلفات ابن القيم تتـصنـفـ بـعـذـوبـةـ الـلفـظـ، وـحـسـنـ الصـيـاغـةـ والـوـصـفـ، وـقـوـةـ الـبـيـانـ، وـتـبـسيـطـ الـمـعـلـومـاتـ بـأـسـلـوبـ خـالـ منـ الـجـفـافـ وـالـتـعـقـيدـ، فـعـنـدـ قـرـاءـةـ أـيـ كـتـابـ لـهـ لـاـ تـمـلـ القرـاءـةـ لـمـاـ تـرـىـ فـيـ أـسـلـوبـهـ مـنـ سـهـولةـ وـعـذـوبـةـ وـسـحـرـ وـبـيـانـ. قالـ الشـوـكـانـيـ رـحـمـهـ اللهـ تـعـالـيـ:ـ «ـوـلـهـ مـنـ حـسـنـ التـصـرـفـ مـعـ الـعـذـوبـةـ الـزـائـدـةـ وـحـسـنـ السـيـاقـ مـاـ لـاـ يـقـدـرـ عـلـيـهـ

(١) إعلام الموقعين (١ / ٢٢٨)، الأمثال في القرآن (٣٩)، وانظر: شفاء العليل (٤٧٠).

(٢) إعلام الموقعين (٤ / ٢٢٥).

غالب المصطفين، بحيث تعشق الأفهام كلامه، وتميل إليه الأذهان، وتحبه القلوب»^(١) اهـ.

وقال الحافظ ابن حجر - رحمه الله - : «وكل تصانيفه مرغوب فيها بين الطوائف»^(٢).

المبحث الرابع : مصادره

إن غزارة المادة في مؤلفات ابن القيم، والقدرة العجيبة على حشد الأدلة، وذكر الخلاف وتحرير الأقوال، نتيجة الاطلاع المدهش ، القراءة المتتابعة لكتب المكتبة الإسلامية على اختلاف فنونها . وقد ذكر المترجمون له أنه يملك مكتبة مليئة بأمهات الكتب ، قال ابن رجب - رحمه الله - : «وكان شديد المحبة للعلم وكتابته ومطالعته وتصنيفه واقتناء الكتب ، واقتني من الكتب ما لم يحصل لغيره»^(٣) اهـ.

وقال ابن كثير - رحمه الله - : «واقتني من الكتب ما لم يتهيأ لغيره تحصيل عشرة من كتب السلف والخلف»^(٤) اهـ. وقرر ذلك جمع ممن ترجم له^(٥).

(١) البدر الطالع (٢ / ١٤٥)، الناج المكمل (٤٢٨). وانظر: ابن قيم الجوزية حياته وأثاره (١١٥).

(٢) الدرر الكامنة (٥ / ١٣٩). وانظر: البدر الطالع (٢ / ١٤٤)، أبجد العلوم (٣ / ١٤٠).

(٣) ذيل طبقات الحنابلة (٢ / ٤٤٩).

(٤) البداية والنهاية (١٨ / ٥٢٤).

(٥) انظر: الدرر الكامنة (٥ / ١٣٨)، الناج المكمل (٤٢٨)، أبجد العلوم (٣ / ٦٨)

وقد استقرأ الشيخ العلامة د. بكر بن عبد الله أبو زيد^(١) حفظه الله تعالى موارد ابن القيم في كتبه، فبلغت تلك المصادر والموارد خمسماة وتسعة وستين كتاباً، وذلك عدا كتب الصاحح والسنن وكتب شيخه ابن تيمية. وقد تبعت مصادر ابن القيم في كتابه: «الطرق الحكمية»، فوجده قد رجع لأكثر من مائة مرجع، وهي على النحو التالي:

- ١ - الأحكام السلطانية، لأبي الحسن علي بن محمد بن حبيب الماوردي ت ٤٥٠ هـ.
- ٢ - الأحكام السلطانية، لأبي يعلى محمد بن الحسين الحنفي ت ٤٥٨ هـ.
- ٣ - اختلاف العلماء، لأبي جعفر أحمد بن محمد الطحاوي ت ٣٢١ هـ.
- ٤ - الأذكياء، لأبي الفرج عبد الرحمن بن علي بن الجوزي ت ٥٩٧ هـ.
- ٥ - أقضية علي، لأصبغ بن نباتة.
- ٦ - الأم، للإمام محمد بن إدريس الشافعي ت ٢٠٤ هـ.
- ٧ - البيان والتحصيل، لأبي الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي ت ٥٢٠ هـ.

= ١٤٠)، البدر الطالع (١٤٤ / ٢).

(١) ابن قيم الجوزية (٣١٩).

- ٨ - التاريخ الكبير، لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري
ت ٢٥٦ هـ.
- ٩ - التاريخ والمعرفة، لأبي يوسف يعقوب بن سفيان الفسوسي
ت ٢٧٧ هـ.
- ١٠ - تاريخ يحيى بن معين ت ٢٣٣ هـ، رواية عباس الدورى.
- ١١ - التحقيق في أحاديث الخلاف، لأبي الفرج عبد الرحمن بن علي بن الجوزي ت ٥٩٧ هـ.
- ١٢ - تحريم اللواط، لأبي عمرو عثمان بن عبد الله بن إبراهيم الطرسوسي ت ٤٠١ هـ.
- ١٣ - التعليق على المحرر، لأبي العباس أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية ت ٧٨٢ هـ.
- ١٤ - التعليق القديم، لأبي يعلى محمد بن الحسين الحنبلى
ت ٤٥٨ هـ.
- ١٥ - التفريغ، لأبي القاسم عبيد الله بن الحسين بن الجلاب المالكي ت ٣٧٨ هـ.
- ١٦ - تفسير الموطا، ليعيى بن زكريا بن إبراهيم بن مزين المالكي
ت ٢٥٩ هـ.
- ١٧ - الجامع في الحديث، لأبي محمد عبد الله بن وهب القرشي
ت ١٩٧ هـ.

- ١٨ - الجامع، لأبي بكر أحمد بن محمد بن هارون الخلال
ت ٣١١ هـ.
- ١٩ - الحسبة، لأبي العباس أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية
ت ٧٢٨ هـ.
- ٢٠ - روضة الطالبين، لأبي زكريا يحيى بن شرف التوسي
ت ٦٧٦ هـ.
- ٢١ - رسالة الليث إلى الإمام مالك، لأبي الحارث الليث بن سعد
ت ١٧٥ هـ.
- ٢٢ - سنن البيهقي «السنن الكبرى»، لأبي بكر أحمد بن الحسين
البيهقي ت ٤٥٨ هـ.
- ٢٣ - سنن الترمذى، لأبي عيسى محمد بن عيسى الترمذى
ت ٢٧٩ هـ.
- ٢٤ - سنن الدارقطنى، لأبي الحسن علي بن عمر الدارقطنى
ت ٣٨٥ هـ.
- ٢٥ - سنن أبي داود، لسليمان بن الأشعث السجستاني ت ٢٧٥ هـ.
- ٢٦ - سنن ابن ماجه، لأبي عبد الله محمد بن يزيد الربعي المعروف
بابن ماجه ت ٢٧٣ هـ.
- ٢٧ - سنن النسائي، لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي
ت ٣٠٣ هـ.

- ٢٨ - الشافعي، لأبي بكر عبد العزيز المعروف بغلام الخلال ت ٣٦٣ هـ.
- ٢٩ - شرح أدب القاضي، لأحمد بن عمرو بن مهير الشيباني المعروف بالخصاف ت ٢٦١ هـ.
- ٣٠ - شرح الحارثي، لأبي محمد مسعود بن أحمد الحارثي الحنبلي ت ٧١١ هـ.
- ٣١ - صحيح البخاري، لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري ت ٢٥٦ هـ.
- ٣٢ - صحيح مسلم، لأبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري ت ٢٦١ هـ.
- ٣٣ - طاعة الرسول ﷺ، للإمام أحمد بن حنبل ت ٢٤١ هـ.
- ٣٤ - عقد الجواهر الثمينة في مذهب عالم المدينة، لأبي محمد عبد الله بن نجم بن شاس السعدي المالكي ت ٦١٦ هـ.
- ٣٥ - العقوبات، لأبي بكر عبد الله بن محمد بن أبي الدنيا ت ٢٨١ هـ.
- ٣٦ - العلل، لأبي عيسى محمد بن عيسى الترمذى ت ٢٧٩ هـ.
- ٣٧ - العلم، لأبي بكر أحمد بن محمد بن هارون الخلال ت ٣١١ هـ.
- ٣٨ - الفنون، لأبي الوفاء علي بن عقيل بن محمد الحنبلي

ت ٥١٣ هـ.

- ٣٩ - القضاء، لأبي عبيد القاسم بن سلام ت ٢٢٤ هـ.
- ٤٠ - القضاء، لأبي الحارث سريج بن يونس بن إبراهيم البغدادي ت ٢٣٥ هـ.
- ٤١ - القضاء بالشاهد واليمين، لأبي بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي ت ٤٦٢ هـ.
- ٤٢ - كتاب لأبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني ت ٢٧٥ هـ، لم يتبيّن لي اسم الكتاب، «وقد ذكر ابن القيم أنه غير السنن».
- ٤٣ - كتاب محمد، لمحمد بن سحنون المالكي ت ٢٥٦ هـ.
- ٤٤ - المجموعة، لعثمان بن عيسى بن كنانة.
- ٤٥ - المحرر، لأبي البركات عبد السلام بن عبد الله بن تيمية مجد الدين ت ٦٥٣ هـ.
- ٤٦ - المحتلي، لأبي محمد علي بن أحمد بن حزم الأندلسي ت ٤٥٦ هـ.
- ٤٧ - مختصر الخرقى، لأبي القاسم عمر بن الحسين الخرقى ت ٣٣٤ هـ.
- ٤٨ - مختصر سنن أبي داود، لأبي محمد عبد العظيم بن عبد القوى المنذري ت ٦٥٦ هـ.

- ٤٩ - مسائل الإمام أحمد، لإبراهيم بن الحارث بن مصعب.
- ٥٠ - مسائل الإمام أحمد، لإبراهيم بن هاشم بن الحسين البغوي ت ٢٩٧هـ.
- ٥١ - مسائل الإمام أحمد، لأبي الحسن أحمد بن الحسن الترمذى ت سنة بضع وأربعين ومائتين.
- ٥٢ - مسائل الإمام أحمد، لأبي طالب أحمد بن حميد المشكاني ت ٢٤٤هـ.
- ٥٣ - مسائل الإمام أحمد، لأبي جعفر أحمد بن أبي عبدة توفى قبل الإمام أحمد.
- ٥٤ - مسائل الإمام أحمد، لأبي بكر أحمد بن محمد المروذى^(١) ت ٢٧٥هـ.
- ٥٥ - مسائل الإمام أحمد، لأبي الحارث أحمد بن محمد بن عبد الله الصائغ.
- ٥٦ - مسائل الإمام أحمد، لأبي بكر أحمد بن محمد بن هانى الطائى المعروف بالأثرم ت ٢٦١هـ^(٢).
- ٥٧ - مسائل الإمام أحمد، لأبي بكر أحمد بن محمد بن هارون الخلال ت ٣١١هـ^(٣).

(١) جمع قسم العبادات «ادا الحج» عبد الرحمن بن علي الطريقي ١٤٢٠هـ.

(٢) طبع جزء منه بتحقيق: خير الله الشريف ١٤٢٢هـ.

(٣) طبع أجزاء كثيرة منه.

- ٥٨ - مسائل الإمام أحمد، لأبي حامد أحمد بن نصر الخفاف.
- ٥٩ - مسائل الإمام أحمد، لأبي يعقوب إسحاق بن إبراهيم بن هانئ النيسابوري ت ٢٧٥ هـ^(١).
- ٦٠ - مسائل الإمام أحمد، لأبي يعقوب إسحاق بن منصور الكوسج^(٢) ت ٢٥١ هـ.
- ٦١ - مسائل الإمام أحمد، لأبي إسحاق إسماعيل بن سعيد الشالنجي ت ٢٣٠ هـ.
- ٦٢ - مسائل الإمام أحمد، لأبي محمد جعفر بن محمد النسائي ت ٢٨٢ هـ.
- ٦٣ - مسائل الإمام أحمد، لأبي محمد حرب بن إسماعيل الكرماني الحنظلي^(٣) ت ٢٨٠ هـ.
- ٦٤ - مسائل الإمام أحمد، لأبي علي الحسن بن ثواب التغلبي ت ٢٦٨ هـ.
- ٦٥ - مسائل الإمام أحمد، لأبي علي حنبل بن إسحاق بن حنبل الشيباني ت ٢٧٣ هـ.

(١) طبع بتحقيق: زهير الشاويش «المكتتب الإسلامي».

(٢) طبع قسم الطهارة والصلوة بتحقيق: محمد الزاحم، وقسم المعاملات بتحقيق: د. صالح المزید، وقسم الصيام بتحقيق: عيد الحجيلي، ثم طبع كاملاً.

(٣) طبعت قطعة منه. وجمع مسائله: الشيخ عبد الباري الثبيتي، أطروحة علمية مقدمة للجامعة الإسلامية بالمدينة النبوية.

- ٦٦ - مسائل الإمام أحمد، لأبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني^(١) ت ٢٧٥ هـ.
- ٦٧ - مسائل الإمام أحمد، لأبي بكر سندي الخواتمي البغدادي.
- ٦٨ - مسائل الإمام أحمد، لأبي الفضل صالح بن أحمد بن حنبل^(٢) ت ٢٦٦ هـ.
- ٦٩ - مسائل الإمام أحمد، لأبي عبد الرحمن عبد الله بن أحمد بن حنبل^(٣) ت ٢٩٠ هـ.
- ٧٠ - مسائل الإمام أحمد، لأبي القاسم عبد الله بن محمد البغوي^(٤) ت ٣١٧ هـ.
- ٧١ - مسائل الإمام أحمد، لأبي الحسن عبد الملك بن عبد الحميد الميموني ت ٢٧٤ هـ.
- ٧٢ - مسائل الإمام أحمد، لأبي الحسن علي بن سعيد النسوى ت ٢٥٦ هـ.
- ٧٣ - مسائل الإمام أحمد، لأبي يحيى الفضل بن عبد الصمد الإصبهاني.
- ٧٤ - مسائل الإمام أحمد، لأبي جعفر محمد بن الحسن بن

(١) طبع بتحقيق: طارق بن عوض الله ١٤٢٠ هـ. وقبلها بعناية رشيد رضا.

(٢) طبع بتحقيق: د. فضل الرحمن دين محمد ١٤٠٨ هـ. عن نسخة ناقصة.

(٣) طبع بتحقيق: زهير الشاويش ١٤٠١ هـ. ثم بتحقيق الشيخ علي المهاـ.

(٤) طبع في مصر، وفي الرياض.

هارون الموصلي ت ٣٠٣ هـ.

- ٧٥ - مسائل الإمام أحمد، لأبي جعفر محمد بن داود المصيصي.
- ٧٦ - مسائل الإمام أحمد، لأحمد بن موسى بن مشيش البغدادي.
- ٧٧ - مسائل الإمام أحمد، لأبي عبد الله مهنا بن يحيى الشامي^(١) ت ٢٤٨ هـ.
- ٧٨ - مسائل الإمام أحمد، لهارون بن عبد الله بن مروان الحمال ت ٢٤٣ هـ.
- ٧٩ - مسائل الإمام أحمد، لأبي يوسف يعقوب بن إسحاق بن بختان.
- ٨٠ - مسائل الإمام أحمد، لأبي يعقوب يوسف بن موسى القطان ت ٢٥٣ هـ.
- ٨١ - المراسيل، لأبي داود سليمان بن الأشعث السجستانى ت ٢٧٥ هـ.
- ٨٢ - المستدرك، لأبي عبد الله أحمد بن عبد الله النيسابوري المعروف بالحاكم ت ٤٠٥ هـ.
- ٨٣ - المسند، لأبي عبد الله أحمد بن حنبل الشيباني ت ٢٤١ هـ.
- ٨٤ - المسند، لأبي داود سليمان بن داود الطيالسي ت ٢٠٤ هـ.
- ٨٥ - المسند، لأبي عبد الله محمد بن إدريس الشافعى

(١) جمع مسائله: إسماعيل بن غاري وأشرف الجميلي.

ت ٢٠٤ هـ.

٨٦ - المسند، لأبي يوسف يعقوب بن سفيان الفسوبي
ت ٢٧٧ هـ.

٨٧ - مسند عمر، لأبي بكر أحمد بن إبراهيم الإسماعيلي
الجرجاني ت ٣٧١ هـ.

٨٨ - المصنف، لأبي بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني
ت ٢١١ هـ.

٨٩ - المصنف، لأبي بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة
ت ٢٣٥ هـ.

٩٠ - المعجم الكبير، لأبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني
ت ٣٦٠ هـ.

٩١ - المغني، لأبي محمد عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي
ت ٦٢٠ هـ.

٩٢ - المنتقى، لأبي الوليد سليمان بن خلف الباقي ت ٤٧٤ هـ.

٩٣ - الناسخ والمنسوخ، لأبي عبيد القاسم بن سلام ت ٢٢٤ هـ.

٩٤ - نوادر الفقهاء، لمحمد بن الحسن الجوهرى.

٩٥ - الهدایة، لأبي الخطاب محفوظ بن أحمد الكلوذاني
ت ٥٠١ هـ.

٩٦ - الواضحة، لأبي مروان عبد الملك بن حبيب السلمي

ت ٢٣٨ هـ.

٩٧ - الفتاوى الكبرى، لأبي العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية ت ٧٢٨ هـ.

٩٨ - عيون الأخبار، لأبي محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري ت ٢٧٦ هـ.

٩٩ - رد القاضي عبد الوهاب على المزنى، لأبي محمد عبد الوهاب بن علي بن نصر البغدادي ت ٤٢٢ هـ.

١٠٠ - أدب القضاء، لأبي الحسن علي بن محمد بن حبيب الماوردي ت ٤٥٠ هـ.

١٠١ - المستوعب، لنصير الدين محمد بن عبد الله السامرائي ت ٦١٦ هـ.

١٠٢ - مسائل الخلاف، لأبي الحسن علي بن عمر البغدادي المعروف بابن القصار المالكي ت ٣٩٧ هـ.

١٠٣ - المدونة، روایة سحنون بن سعيد التنوخي عن عبد الرحمن بن القاسم عن الإمام مالك.

١٠٤ - الجامع الصغير، لأبي يعلى محمد بن الحسين الحنبلي ت ٤٥٨ هـ.

هذا ما تيسر حصره والحمد لله، وهذا غير النقولات التي ذكرها المؤلف عن شيخه - رحمه الله تعالى - وعلماء الحنفية مما لم يتبعني لي مراجعتها.

المبحث الخامس : مزايا الكتاب

المطلب الأول : خصائص الكتاب ومزاياه :

- ١ - كثرة الأدلة من الكتاب والسنّة وأقوال الصحابة التي حشدتها المؤلف - رحمة الله تعالى - فيه .
- ٢ - حرص المؤلف على بيان وجه الاستدلال بالأحاديث النبوية ، وإزالة الإشكال والتعارض الظاهر بينها .
- ٣ - حرص المؤلف على ذكر أقوال العلماء من الصحابة والتابعين والأئمة الأربع والظاهريه وغيرهم من المجتهدين ، فهو كتاب فقه مقارن وليس خاصاً بمذهب معين .
- ٤ - لا يكتفي بذكر الأقوال وجمعها فحسب ، بل يبين ما فيها من قوة أو ضعف وفق منهج علمي أصيل .
- ٥ - انفرد هذا الكتاب بالتوسيع في القضايا بالقرائن والأamarات .
- ٦ - الدقة في نسبة الأقوال لقائلها ، مما يدل على سعة علم المؤلف وإنماه بالمذاهب الإسلامية .
- ٧ - كثرة المصادر والمراجع التي اعتمدتها المؤلف - رحمة الله تعالى - حيث بلغت أكثر من مائة مرجع مما أثرى مادة الكتاب العلمية .
- ٨ - الواقعية والبعد عن الأمور النظرية المجردة ، ويظهر ذلك جلياً في كلامه عن شهادة الفاسق .
- ٩ - هذا الكتاب مع كتاب المؤلف الآخر « إعلام الموقعين » ، هما

الكتابان المتداولان من كتب الحنابلة التي أفردت للحديث عن القضاء وطرقه، بينما باقي علماء الحنابلة يذكرونها ضمن كتب الفقه.

١٠ - صياغة الكتاب بأسلوب رصين وعبارة واضحة وألفاظ صحيحة.

وبالجملة: (الكتاب فريد في موضوعه ومنهجه، يحتاجه القاضي والفقير ورجل الإدارة، وفيه أمثلة ترغب القارئ بالمتابعة وتضع يده على مسائل فذة في التحقيق القضائي، وإقامة العدل وتنفيذ الأحكام^(١)).

المبحث السادس : مختصرات الكتاب

لا أعلم للكتاب شرحاً، وقد اختصره وهذبه شيخنا العلامة محمد بن صالح بن عثيمين^(٢) - رحمه الله - وسماه: «مختارات من الطرق الحكيمية»، وقد بدأ بتهذيبه عام ١٤٠٦ هـ وأضاف إليه زيادات يسيرة، وقد طبع الكتاب عام ١٤١٢ هـ.

(١) مرجع العلوم الإسلامية (٥٣٦).

(٢) هو أبو عبد الله محمد بن صالح بن عثيمين التميمي، ولد في رمضان عام ١٣٤٧ هـ، وحفظ القرآن مبكراً وطلب العلم على جمع من علماء بلده وغيرهم، أشهرهم: العلامة عبد الرحمن السعدي رحمه الله، جلس للتدرис عام ١٣٧١ هـ. وله مؤلفات كثيرة تجاوزت الخمسين مصنفاً، منها: شرح رياض الصالحين، وشرح زاد المستقنع، والفتاوی. وقد قرأت عليه جزءاً من إعلام الموقعين، توفي رحمه الله في ١٤٢١ / ١٠ / ١٥ هـ.

المبحث السابع : مخطوطات الكتاب

المخطوطة الأولى : ورمزت لها بحرف «أ» :

جاء اسم الكتاب فيها: «الطرق الحكمية»، وقد نسخت في شهر محرم عام ١٩٨١هـ، وصفحاتها: ١٩٨، كل صفحة سبعة عشر سطراً، وقد كتبت بخط نسخ جيد، وناسخها: محمد بن أبي بكر بن عبد الرحمن الحنبلي. وأصل المخطوطة بمكتبة الأوقاف العامة ببغداد رقمها: ٧٤٨٢، ولها فلم في الجامعة الإسلامية بالمدينة النبوية تحت رقم: ٩٦٦٥ سياسة شرعية، وهي نسخة تامة.

المخطوطة الثانية : ورمزت لها بحرف «ب» :

جاء اسم الكتاب فيها: «الطرق الحكمية»، وقد نسخت في شهر شوال عام ٧٩٧هـ، وصفحاتها: ٢٩٣، في كل صفحة: ١٢ - ١٤ سطراً، كتبت بخط نسخ، وناسخها: عبد الرحمن بن أحمد بن عبد الرحمن التدمرى، مكتبة عارف حكمة - بالمدينة النبوية رقم: ١٤٤٢ و ١٥٩ ف.

المخطوطة الثالثة : ورمزت لها بحرف «د» :

جاء اسم الكتاب فيها: «الطرق الحكمية»، وقد نسخت في ١٣ ذي الحجة ٨٠٠هـ، كما هو مدون في آخرها، وعدد صفحاتها مائتان وثمانون صفحة، في كل صفحة: ١٧ - ١٨ سطراً، وقد كتبت بخط نسخ جيد لم أتمكن من معرفة ناسخها، وأصل المخطوطة بمكتبة تشستربي - إيرلندا رقمها: ٥٠١٣، ولها فلم في جامعة الإمام محمد

ابن سعود الإسلامية بالرياض، وفيها سقط كثير بعد ذكر مقدمة المؤلف، سقط قرابة ستين وجهاً وغيره مما سيرد ذكره في موضعه إن شاء الله.

المخطوطة الرابعة: ورمزت لها بحرف «هـ»:

لم يرد اسم الكتاب فيها ولم أتمكن من معرفة تاريخ نسخها، وقد كتبت بخط مغربي جيد، وعدد صفحاتها مائتان وثلاثة وخمسون صفحة، في كل صفحة ثلاثة وعشرون سطراً، وأصل المخطوطة بدار الكتب الوطنية بتونس تحت رقم: ٢٩٩٧ تسلسل ٤٤، ولها فلم بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية تحت رقم: ٨٥٨٣ ف.

المخطوطة الخامسة: ورمزت لها بحرف «وـ»:

لم يرد اسم الكتاب فيها، فهي جزء من كتاب «الكواكب الدراري» في ترتيب مسند الإمام أحمد على أبواب البخاري»، لأبي الحسن علي بن حسين بن عروة الحنبلي المعروف بابن زكتون ت ٨٣٧ هـ^(١). تقع في المجلد الثالث والثلاثين تبدأ من ص ٣٠٢ حتى ٤٦٣ في كل صفحة سبعة وعشرون سطراً، وكتبت بخط رقعة، نسخها: إبراهيم بن

(١) انظر: شذرات الذهب (٩/٣٢٣)، السحب الوابلة (٢/٧٣٢). وكتابه: «الكواكب الدراري» يقع في مائة وعشرين مجلداً لا يزال مخطوطاً، وأجزاؤه متفرقة في مكتبات كثيرة، منها جزء في المكتبة الظاهرية تحت رقم: ٥٤٦، وطريقته أنه إذا جاء لحديث الإفك - مثلاً - يأخذ نسخة من شرحه للقاضي عياض فيضعها ب تماماً، وإذا مرّ به تصنيف مفرد لابن تيمية أو ابن القيم وضعه تماماً.

محمد بن محمود بن بدر الحنبلي، وكان الفراغ من نسخها ١٧ ربيع الأول ١٨٢٧هـ. تبدأ من قول المؤلف: «فصل: الطرق التي يحكم بها الحاكم قسمان: إثبات وإلزام». ولها مكروفلم في مركز الملك فيصل للدراسات الإسلامية بالرياض برقم: ١٩٨٢ ف.

النسخة السادسة: ورمزت لها بحرف «ج»:

جاء اسم الكتاب فيها: «الطرق الحكمية في السياسة الشرعية»، وهي أول طبعة - حسب علمي - للكتاب، وهي طبعة حجرية طبعت بمطبعة الآداب والمؤيد بمصر سنة ١٣١٧هـ، وصفحاتها: ٣٠٧، في كل صفحة عشرون سطراً، وفيها سقط في مواضع كثيرة، ففي ص ١٠٥ سقط تسعه عشر سطراً، وفي ص ١٠٧ سقط تسعه أوجه، وفي ص ١٢١ سقط تسعه عشر وجهاً، وفي ص ١٧٤ سقط قرابة وجهين، وسيرد بيانها في محلها من المتن إن شاء الله تعالى. وقد ذكرتها ضمن النسخ المعتمدة في التحقيق لكونها أول طبعة للكتاب ولكونها أقدم من بعض النسخ الخطية التي تركتها بسبب حداثة نسخها.

غاذج من صور المخطوطات

عليه من طلاقه فنهاما ما قاله في جواه المسائل وسائل عن الحرام
والموالى حريم النساء والقراءات التي يظهر لها الحق والاشتراك
بالمأمات ولا ينفع بعدها ظواهر البيانات والاقرارات حتى تزكيها
يئنها دوادل للضيق بين اذ اظهروا منها اخرين طلاق وربما صرفيه
روبا على الله عن شيئاً له على صوره الحال فهذا الذي صرفيه مخططاً
لهم مسلك الدين عظيمه الشئع جليله الذي رأى ان اهلهما الحال
والموالى صناع حتماً ابرأوا نفوسهم بالآيات وان ذلك شع فيهما وجعلهم
عليهم دون الارضاع الشرعيه وقع بين اثناء من العظام والعنادق
سبيل ابو الوقاين عتيلاً عن هذه المائدة فقال ليس حكم بالعنادق
بل حكم بالعظام و اذا نا ملتم الشع وجد سورة بحوزة الغير على
ذلك وقد ذهب مالك الى التوصل بالاقرارات بما يراه الحال وردد الشافعية
القول بتعارى ان كان قبيصه قد من قبله فصله فتفقىء وبيت حمدنا رب العالمين
وذكر الخصوصيات في الحافظ ومعاذه المظاهر الخضر وما يصلح للمرأة والجنة
في المدعوى وفي مثله العطاء والدليلاً اذا احتجت اليه الجلد والحبش
والخياط اذا اشارت عالي المشاري والندوم والدليلاً والخاز اذا اشارت
بها النذر والخوذ لا ينفع ذلك الا اعتقاد على الامر لست ومن ذلك الحلف
بالنافذة والتنفس في امر الخشي والامارات كلها تقبل اجر حالتها

فالنظرى ابارات المتبله والموتلى انتقاماً ينبع بالحاجة
 اذا لم يكن رئيس النشئ في الامارات دليل الحال ووزر شوامخ
 في النشئ الحالى والمثالى كنفعه في كلات الاعمال اصنع
 هنفما يلزى على اصحابها وحكم ما يعلم الناس بالشهادة لا يخلون
 فيه اعتقاد امنه على نوع ظاهر لم يتحقق الى باطنه ويزيل احواله
 بما هنا نوع من النشئ لا بد للحاكم منها فنفعه في الحكم لغوايات
 الكلبه وفنه في نشر الواقع وأحوال الناس بغيره بين المدافن
 والثواب والمحن والسيطرة ثم يطابق بين هذا وهذا شطب الواقع
 حكم من الواجب ولا يجعل الواجب خالاً للواقع وعنه له دقت
 في السريعة واطلاق على كلها وتصدر الغاية بفتح العادى
 الماشي والعادى وبغيرها بغاية العدل الذي يسع الجميع وان لا
 عدالة تعرف عددها ولا يصلح موقعاً ينفعه من المصالحة بين له
 الثالثي العادلة سبز من اجزائها ورفع من فروعها وابن
 اخطاعها بتصدرها ووضعها واعتبرها وحيث فهم ينفعون
 بها الى سباقهم يعرّها الستة فان السياسة تؤدي الى شبابهم
 فذلك بالضرر عليه تحريمها وسياسة عادلة تخرج الجميع الى
 الضرر عليه على امر عملها وجعلها من جنة الارض ثم ينفع
 الجميع فرسانها اعني الله صلوا الله عليه وسلم ثم اسرى اليها

اولئك المؤمنة الفرعونه اولى بالسلوك وافز بها الى فصل
 الزراع وما احسنت بـ الشافعى بن العذيم على محنته
 من اصحاب الادله ولهمذا قال هي تشيبة وبالجمله من نامـ
 ما ذرنا في المزعـه نبـين لـ اـنـ القـولـ هـاـ اوـلـيـ مـنـ اـنـيـاتـ
 الـ مـالـ اـبـراـحـيـ بيـطـلـ المـدـعـوـتـ وـ باـسـهـ التـقـيـقـ

٥٠ بـ حـمـرـ دـكـابـ الطـرقـ الحـمـيـهـ لـابـنـ ٥٥

٥٠ قـيمـ الجـوزـيـهـ تـعـذـهـ اللهـ بـوـحـمـتهـ ٦٥

٥٠ وـاسـكـهـ يـنـجـوـهـ جـيـثـهـ عـنـهـ وـلـمـ ٦٥

وـأـفـقـ المـغـارـعـ مـنـ هـذـاـ الـخـاتـمـ الـمـبـارـكـ عـلـيـ يـدـاـ صـنـعـ خـلـفـ
 الـهـ وـأـحـوـيـهـ قـضـلـهـ وـلـمـهـ وـرـحـمـهـ مـحـمـدـ بـنـ يـعـيـشـ الرـعـنـ
 الـ حـسـنـ بـنـ يـاـنـاهـرـ الـحـوـسـهـ بـحـطـ الـعـطـوفـ
 شـهـرـ لـيـهـ الـجـمـعـ لـخـرـمـ قـرـبـ اـذـانـ الـظـهـرـ عـامـ اـحـديـعـ عـنـ
 ٦٥ وـثـنـائـ يـهـ ٦٥
 وـاحـدـيـهـ وـحـدـهـ وـصـلـيـ اللـهـ عـلـيـ سـيـدـ نـاـمـرـ وـالـهـ وـجـيـهـ
 وـسـلـمـ لـسـلـيـهـ آـلـ وـحـسـنـ بـنـ الـمـدـدـهـ وـلـمـ الـوـدـلـ

٣٣ وـلـمـ يـلـمـ بـهـ وـلـمـ يـلـمـ بـهـ وـلـمـ يـلـمـ بـهـ
 وـلـمـ يـلـمـ بـهـ وـلـمـ يـلـمـ بـهـ وـلـمـ يـلـمـ بـهـ
 وـلـمـ يـلـمـ بـهـ وـلـمـ يـلـمـ بـهـ وـلـمـ يـلـمـ بـهـ
 وـلـمـ يـلـمـ بـهـ وـلـمـ يـلـمـ بـهـ وـلـمـ يـلـمـ بـهـ

كتاب الطلاق المكتوب

من العافية والغصانة والرضا

رجاح الغلوان وليل العيش والربيع

الحسان شبل الدين وعبد الله

جعفر بن عبد الله

رجم الدين

جعفر بن عبد الله

شوال سبع

العنبر

المراد العطاء

عليه هذا الكتاب

كتاب الطلاق

صفحة العنوان من نسخة عارف حكمت (ب)

فلما صلى الله عزه وجله على الورق وتحمده وسلم عليه
 أسماع فعلى فتنه شفقت على المأثم أو الأذى لهم
 بالرقيقة والقرآن التي تظهر له في كل ذلك
 بالآيات وكيف يتفق مع تجريد ظاهر البيات بالآيات
 في أمر ما يشهد أحد المسلمين أن ظهر له منه بمطلب
 سمعها صرها ورعاها سال العين أشانته نار لا على صورها الماء
 بل ذلك صواب أو خطأ معرفة ملة كبرى عصمتها
 اللهم جل جلاله القرآن أهله الفلكم الأول أضاعها
 كلاماً وفأهلاً ما أبدى وأول من سمع بها وحمل على يديها
 دون لامه أصاغ الشريعة وهي في قلم الظالم والذليل ورد
 ببيانها الوفارقة لغيرهن الملة فتقال بين الدعائين
 بالرسنة الحكم بملائكتها وإذا ما علم السريع وبقي

مائدة الحج بن الحسين
 قال الله تعالى إنما أهل القراءة المحرر الحجر النهاية يحيى
 المنافق وفان المعاف ولا افاظ باشجان القرآن ذكر
 الفتن لمدينة الحسين ثم من الميس أبو عبد الله محمد بن
 الجوزي رحمة الله تعالى عليه المحرر الحجر وسعيه في نسخة
 ونحوها بدمشق شهادتها سريرها على حاليها من عبود
 الله بلا ضلال وعمى خالد ولا هادي لها ونحوها لا
 إلا الله وحده لا يشرك به ونحوها كل عبد وعبد
 الله بالهوى ودرجه الظهور على الورق تكفي للجهد
 أسلمه بالهوى ودرجه الظهور على الورق تكفي للجهد
 فترك سريرها فترك بين الصلاة وصربيه من العين
 ولذلك يفتح الله تعالى أعيننا وذا أناضلا وقولنا

عن

وكان سقطت أذار ضئلاً في الدائرة قبل الطبيعتين
ثم انقضت تلك السنون وأهلها فكانوا هؤلئك أهل حرام
وربما منع الكواكب وما به مثل ولكن سوء حظ العالم
حيث نصطلح المدعون رب الله المؤمن وهو حسبي
فإنما بالفضل نزل سمعة
شاعر عزيز ولهم الولى والحمد لله وصلى الله على سيدنا محمد والربيع
سلم سلاماً علينا يا رسول الله وغاز المراجع مرحباً
قبل الظهر بفارج الجمعة الرابط والعمران
ما يحيى الله من شهر العدد ألم أنه سمع وسمع
في سورة علي بد الفقيه عبد الرحمن راحم عن عبد الرحمن
بن عبد الله رحمه الله التميمي عمر الله ولو الله خدمة العدد
سبعين رحمه الله العبر إلى الله تعالى الله، العام العاد
الحادي عشر رحمه الله وعمره رحمه الله في المحرق رحمه الله في العاشر رحمه الله
الحادي عشر رحمه الله وعمره رحمه الله في المحرق رحمه الله في العاشر رحمه الله
الحادي عشر رحمه الله وعمره رحمه الله في المحرق رحمه الله في العاشر رحمه الله
الحادي عشر رحمه الله وعمره رحمه الله في المحرق رحمه الله في العاشر رحمه الله
الحادي عشر رحمه الله وعمره رحمه الله في المحرق رحمه الله في العاشر رحمه الله




صفحة العنوان من نسخة تشستربتي (د)

وهو أصله في الأبيات التي يذكرها في مقدمة كتابه وقوله هنا إن
الإعارة في قوله تعالى (فَلَمَّا دَرَأَ الْمُؤْمِنُونَ
عَنْ أَذْقَانِهِ كَبَرَتِ الْأَيَّارُ
وَلَمْ يَرَهُمْ بَعْدَهُمْ
كُلُّ أَنْوَارٍ) (١).

فإنما يقتضي ذلك أن يكون
ذلك في آخر المطر، وفي ذلك
وقت ينبع الماء من السماء
فيكون الماء ساقطاً على الأرض
من السماء، فذلك هو المطر.

ولذلك يقتضي ذلك أن يكون
ذلك في آخر المطر، وفي ذلك
وقت ينبع الماء من السماء
فيكون الماء ساقطاً على الأرض
من السماء، فذلك هو المطر.



الله رب العالمين ألم يعلم أن
ذلك ينبع من السماء؟ فلما
رأى ذلك أبا عبد الله عليه السلام
قال له يا أبا عبد الله يا رب
الناس ألم يعلم أن ذلك ينبع
من السماء؟ فلما رأى ذلك أبا عبد الله
عليه السلام ألم يعلم أن ذلك ينبع
من السماء؟ فلما رأى ذلك أبا عبد الله
عليه السلام ألم يعلم أن ذلك ينبع
من السماء؟ فلما رأى ذلك أبا عبد الله
عليه السلام ألم يعلم أن ذلك ينبع
من السماء؟ فلما رأى ذلك أبا عبد الله
عليه السلام ألم يعلم أن ذلك ينبع
من السماء؟ فلما رأى ذلك أبا عبد الله
عليه السلام ألم يعلم أن ذلك ينبع
من السماء؟ فلما رأى ذلك أبا عبد الله
عليه السلام ألم يعلم أن ذلك ينبع
من السماء؟ فلما رأى ذلك أبا عبد الله
عليه السلام ألم يعلم أن ذلك ينبع
من السماء؟ فلما رأى ذلك أبا عبد الله
عليه السلام ألم يعلم أن ذلك ينبع
من السماء؟

الذرع والجح في الشفاعة في القسم على حكم

فأقطعه العذر والغرضه للملائكة أو الكائنات المورثه
وادتها وانها في ابتلاء صحوه او في ملائكة من نوع النوعه
والخطير الذي يحيط بالله تعالى من قوى الاصح

لشهه هذه اوقله في اذنها وفأله في اذنها فالله تعالى
في اذنها وفأله في اذنها فالله تعالى في اذنها
فأذنها وفأله في اذنها فالله تعالى في اذنها
فأذنها وفأله في اذنها فالله تعالى في اذنها

عليه فسلمه ما وصلنا اليه انه افرغ بيننا طلاقه
شيئي بجهودك وسعيها بالسبيل به وكيف يحيى الله
لما تعلمنا ان الامر المطلوب فالله تعالى في سعادتنا
قصصنا فلما اتفقنا رضت الدنيا وسررتنا والسرور
لو اعطيها بنينه وشقيقه بنيها يحكم الابد وفالله تعالى
لقد بيان دليله يعطيها طلاقا واطلاقها شاشا هذين
لما تعلمنا ان الامر المطلوب فالله تعالى في سعادتنا

بشاها بشهه وبيه وبيه الكائنات التي يحيى الله
بشاها بشهه وبيه وبيه الكائنات التي يحيى الله

في اذنها في اذنها في اذنها في اذنها في اذنها
في اذنها في اذنها في اذنها في اذنها في اذنها

في اذنها في اذنها في اذنها في اذنها في اذنها
في اذنها في اذنها في اذنها في اذنها في اذنها
في اذنها في اذنها في اذنها في اذنها في اذنها
في اذنها في اذنها في اذنها في اذنها في اذنها

في اذنها في اذنها في اذنها في اذنها في اذنها
في اذنها في اذنها في اذنها في اذنها في اذنها
في اذنها في اذنها في اذنها في اذنها في اذنها
في اذنها في اذنها في اذنها في اذنها في اذنها

في اذنها في اذنها في اذنها في اذنها في اذنها
في اذنها في اذنها في اذنها في اذنها في اذنها
في اذنها في اذنها في اذنها في اذنها في اذنها
في اذنها في اذنها في اذنها في اذنها في اذنها

في اذنها في اذنها في اذنها في اذنها في اذنها
في اذنها في اذنها في اذنها في اذنها في اذنها
في اذنها في اذنها في اذنها في اذنها في اذنها
في اذنها في اذنها في اذنها في اذنها في اذنها

三

٤٤٦ مراجعته للرواية على احمد حماديد و الداشر في كتابات الأشخاص والملائكة في الأفلاسسة
اع٤٧ والمعلم ادوار بيكر ونبيله الانجليزي في مراجعته لرواية الدليل الحكيم و معرفة دفتر المعلم
و يظهر ازدياد احتمالية الرواية كذبة و هذه في كل مرات تطهيرها باقفال مغلقة ولا يفتحها على
اصحها و معلم ماردين عالم انتشارها في المعمورة دستركن و معلم اعنة و اهميتها علما من نوعها
غير ملحوظ الى جانبها و في ارباب الامر الـ ١٠ و **قوله** **الله** **شفر** شفر عمار من العذبة كذا
بن المعلم من ذكرها و في ذكرها الكاذبة و فحصها في ذكر المعرفة و معرفة دفتر المعلم للناس
لبيك و دينك الظاهر و الظاهر و المعلم في تطهيرها انتشارها و ذكرها في عصبي
الارواحة كذبة من الواقع و كما يحيى الواقع في خلاف دفتر المعرفة و ذكرها في مجمع
الشهادة و الكذب على كل الظاهر و تضليله لـ انتشاره تطهير المعلم و دفتر المعلم و المعلم
ويزيد هذا بقافية الارواحة الذي يسمى المعلم الـ ٢ و اذ ذكر المعلم جمعه في دفتر المعلم و المعلم
جزء من انتشاره من الواقع **قوله** **شفر** شفر انتشاره المتضليلة لـ انتشار المعلم و من انتشار
دفتر المعرفة و دفتر المعلم على انتشاره على انتشاره دفتر المعلم و دفتر المعلم و دفتر المعلم و دفتر
دفتر المعلم و دفتر المعلم على انتشاره على انتشاره دفتر المعلم و دفتر المعلم و دفتر المعلم و دفتر
قوله **شفر** شفر بالشرعية خبر دفتر المعلم و دفتر المعلم دفتر المعلم و دفتر المعلم و دفتر المعلم
في انتشاره الى انتشاره و دفتر المعلم
و دفتر المعلم و دفتر المعلم و دفتر المعلم و دفتر المعلم و دفتر المعلم و دفتر المعلم و دفتر المعلم

٤٤٧ مراجعته في دفتر المعرفة فضل انتشارها في دفتر المعلم على دفتر المعلم لـ انتشارها
في المعلم و دفتر المعلم
و دفتر المعلم و دفتر المعلم و دفتر المعلم و دفتر المعلم و دفتر المعلم و دفتر المعلم و دفتر المعلم و دفتر المعلم
و دفتر المعلم و دفتر المعلم و دفتر المعلم و دفتر المعلم و دفتر المعلم و دفتر المعلم و دفتر المعلم و دفتر المعلم

و بسيط وهي في كل واحد من الأصحاب المجمع على أنه من صحيحة و هذه صريحة فيه مذهب شافعى و من
من ذهب إلى سوء تafsir فذلك لا ينكره بل ينكره من أصل المذهب فكتابه على العلة المذهبية حكمه من المذهب عيناً عن مذهب شافعى
أيضاً بحسبه عن أبيه و لكتابه مرجعه في المذهب و لكنه يذكر في كتابه أن المذهب في حربه عن نمير
مذهب المذهب و زوجي مختاره حملة ابن دينار كذا فلما ذكره في كتابه يذكره في كتابه المذهب
فكان المذهب صحيح في كتابه حملة ابن دينار فلما ذكره في كتابه المذهب صحيح في كتابه المذهب
و زوجي مختاره كذا فلما ذكره في كتابه المذهب صحيح في كتابه المذهب صحيح في كتابه المذهب
مذهب المذهب وفي مذهب شافعى كذا و المذهب صحيح في كتابه المذهب صحيح في كتابه المذهب
كذا و المذهب صحيح في كتابه المذهب صحيح في كتابه المذهب صحيح في كتابه المذهب صحيح في كتابه المذهب
من المذهب صحيح في كتابه المذهب صحيح في كتابه المذهب صحيح في كتابه المذهب صحيح في كتابه المذهب
الذين ينتظرون بحسبه كذا و المذهب صحيح في كتابه المذهب صحيح في كتابه المذهب صحيح في كتابه المذهب
الأشد و الجديديهم بحسبه كذا و المذهب صحيح في كتابه المذهب صحيح في كتابه المذهب صحيح في كتابه المذهب
و دعائم ملوك و ملوك
فلا ينكح شيئاً إلا ذراً أو شيئاً إلا ذراً أو شيئاً إلا ذراً أو شيئاً إلا ذراً أو شيئاً إلا ذراً
سرى الله والآخر بعدة أشياء هذان فوائد في الفقه في الفقه في الفقه في الفقه في الفقه
واذن بديه و رافق في قوالن كل ما يجيئي و احمد بن حميد و ابي حنيفة و ابي حنيفة و ابي حنيفة
وفوائد في الفقه
متى يحصل على هذا فليس بالخصوصية و فوائد في الفقه في الفقه في الفقه في الفقه في الفقه
في الفقه في الفقه في الفقه في الفقه في الفقه في الفقه في الفقه في الفقه في الفقه
و جميعي في الفقه
مزاحي طبعه الآخر بعدة قيم في الفقه
خمور و ملائمة الفقه في الفقه
واريثة الفقه في الفقه
جسون الذهبي و كلامه صواب و كلامه صحيح في الفقه في الفقه في الفقه في الفقه في الفقه في الفقه

وقد لا يدرك ولاغرقة الاباء العلی العظیم وحسب انتقامه من الكل احرز کلام سمع الاسلام
التي هي ندش اسرار وهم ووالى شیخ الاسلام ابو عبد الله شمس الدين بن القمي يذكر في روضة الدر حکي
شیخ، من الطرق التي حكم بها الحاكم العلی ائمته اثبات وازام ثباتات عبده الصدیق
الله عینه عبده العدل وبرت كلامه بریك صدقنا عمدلا ولما قال الشیخ لم ينقددة احدهما
في العده التي لا يقدر العین بذلك في صورته لذا كان وعيبي على طفل اوسن وهي مدة
من لفترة العزیز كان عبده العدکانی والحاکم ببر من عصیان لاعی الطفولة والعلم الوصی
بالاطفال للقدم صاحب العین واما الوصی فلما تلاه لعنه للوعا على المفتقة واسترد عليه العین
لذا كان يدعی كفایة مرتادها ولا شکه فتفتح بالکنز من هذيل من عصیان وبریء
ويقیع على ما حاص اسود عور فیکه منه العجز فلما علمه ما حاص بالیل واللیل واصبع دعوه
بریء الدلیل فلما بدء عذر المفتقة وهو اکبر العدا ولهذا الاسن ما استرع في
شیر زخم عائمه مع اهله كفره بصلحا نادیه كثیل ذلك ما كفر بالعین فلما بدء
فصل الطريق الثاني انكار العجز واصدر احدهما اذا ادى بحدوث غلبة
الراوي لمشهود ولایت ومن يقتصر بشیخه تضییل رضاها فانکر كان فاللیل ویجه حکمها
لیکنکل اینی واراد مختلف الوصی على عین العلم بکفره ذلك لأن مستنصر واللیل ای تضییل
پیل الراز انسع من العین والوصی لاستنار ازان بالعین والوصی ولو لم يقتنع عليه
فانکل ای تضییل ولو كان رارانا شتمت وقضی شکر وهم ای بیعی على المفتقة ای ظله
کل اولیان ای هذان عقد المفتکب او الجلط ای ادعی علیه ماستنط شهادتی علیه لامستاع
پیل المخفی ویمند دعوه الرطب على الراز لاتفاق دعوه ای علیه العطاون بریء کل
چیزی الدعوه دعوهی الاسنان سیده ای اولادها ودعوهی الاسنان زوجه الاسن وکل دعوهی
کل ای المزدوج حمل المفتکب فعن احمد ای شهادتی في المطابق کل الدلائل والغیر ویجه المفتکب
کل شتمت العین بالصقون فی المکر واراد متنعیة ای المثمن لای المفتکب لای المفتکب
لای المطابق لای المدو ودکانی ای بیکل ای اقتبل ویم احده ویم ادمع الراز ویجه المفتکب
کل ای سکعه فی بعد المفتکب وعنه عیل علیه ای شهادتی في المفتکب ای اذ ای ای
کل شتمت ای المفتکب فتضییل بالکنز فی المیم ای ای المزدوج المفتکب خاصه ویجه
کل ای المفتکب ای المفتکب وکل ای کل ای تضییل فی هذل ای دعوه ای دعوه ای جنونیه ویجه علیه
کل ای المفتکب المدو ودکانی المفاتیح فی المکر ای ای المفتکب فی هذل ای ای المفتکب
کل ای المفتکب ای المفتکب وکل ای ای شتمت ای المکر ای ای المفتکب فی هذل ای ای المفتکب

قادة علنيه ان رحلين اعتصما بباب المطراني في باب المطراني واحد منها يحمل سيفاً صغيراً وآلة مطرانية في الضرائب لأن شفاعة في عوده قد تابعه على قيادة هذا اللواء واد
 مدر روح وشيد امن عام ونجد امن زريع وعمدة هم وكذلك رواه شعيب شعيب عن قيادة عمولا شفاعة
 اخرهم امير المؤمنين شعيب وشعيب ابي عبيدة وشعيب شعيب ابا ابيه في باب المطراني واحد منها يحمل
 قدها صفين، حدثنا ابو موسى كاتبنا واما حدثنا ابراهيم حمل ختنة قسم كافلها والذئب دلت عليه الشهاده
 ان المدعين اذا اهلاست ادريها على سرورها او تواترت بينها ثابتت منهن نصفين كما في حدث شاعر فشير
 طرقان رحلين اعتصما بباب المطراني تعيير كل واحد منها اخذ شاشة في يده واحد منها ثالثاً مطران
 محظوظها نصفين ووالان عموانه عمر شاعر مطران ثابتت ان رحلين اختصما على النبي لهم نصفين
 وفرع كل واحد منها نصفين وهذا يعني هو حدث اوله على موسى قال اقرزه كلام العمال
 ثالثاً مطران ساعد عز الدين ابراهيم هذا الباب فقال مترجم هذا الحديث انت انت انت زعير
 ينم والانها بعد ورقى حادث شاعر ان حاكا ما اراد حدثه بما ابراهيم بعد الحديث في الاستهوار شاعر
 شعيب لم ينكره عز الدين ابراهيم في رواية عتزرا للدار على زلزال السبع بملوك زلزال
 حدث شعيب لبيش لاصحها يزيد في حدث شاعر كان كل واحد منها يزعج بشاهين ومن لفظها كل واحد
 منها شهرين وفديها ان رواية شعيب كلام او باي الضرائب لا تدمن من الدلا على ذلك فالذيل لبيش
 لا احد منها يزيد من شهرين كل الميدان لا يكفي ثم يهرب وشعد المتبقي روافد المحيط كلها
 دلما ما وصتنا يغدو اتفع شيئاً كاسته جذبه والحدثتان اذا اختلفا فالمجيء اقوى الحديثين
 وشيد عز الدين ابا شرمسلا والتزعم اشهى بعد اتوبي التين ثم توار في الميدان مما استحب لبيش
 وانا فيه واقف في حال الاعطب واعذ الله من اشياء ووقفت في صطلي افلست ومرلي التدلا ااصبح
 واولى لما تقدمني فزمه التزعم راولتها وانني اخاف الملا من يصطلي انا جز المخصوص وتعطيل
 المال ويتوصى للخلف او الكثيرو الورثة المترقب او الظرف الملوكي وافت بها الفضلال واجع
 بران اعني بالقدم على صفتها مناصف الاول ولها دار هراثبه وطالعه من اسرارها ذكرها في المزعه
 تنذر ان المترقبها اولى من اسلاف الاول ابداً حتى يصطله المدعوز وناءه المفترض

آخر المجلد الثالث واللا潺عن الراوی والمدد رب العالمين وصلی الله علیه وسلم
 محمد والوصاح وآله تلیها وكان الغرام من سام عشرين شهر رسم الاول يوم الاشن شهرين
 وعشرين وثلاثين شهراً تسعين النسبية على يداه اوف عن عداته للعنون ومعجزة ابراهيم زوجها
 محمود ابن بدر الحسيني عز الله له ولده ولد ابيه ولد نظره ولد الجميع اللهم انت الله
 صل على شهدتك امير حاتم الشفاعة والمشتمل على اوصاف الحمد لمحنة شهادتك
 وسلام على الرشيد زوج المدد رب العالمين ه سنون ان شاهد تعلق نفصل في عياز
 الفتوى بالآثار والائفيه والفتاوی الصنایعه ولله الحمد والله وبه اليه
 والمعيه ورحمتنا الله رب الکیل ولا حوال ولا فتن (الإمام العلی الغطاء)

الصَّلَاةُ الْمُكْبَرَةُ

فِي الْسَّيِّدِ الْشَّهِيدِ

تأليف

(العلامة شمس الدين أبي عبد الله)



محمد بن قيم الجوزية

١٧١١ هـ

طبع

والمتوفى سنة ٧٥١ هجرية

صاحب: يحيى بن دوس العماري

ترجمه حفيض العبد الله

(طبع على نفقة شركة طبع الكتب العربية ببصرة)

(طبعة الآداب المؤيد بمصر سنة ١٣١٧ هجرية)

عنوان الطبعة الأولى للكتاب (ج)

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

(رب بر) ١٩٣٧ ميلادي، ١٤٢٥ هجري على كتاب

للشيخ الأعظم العلام المكي البر القرطبي

سيد المذاهب، شيخ المذاهب، إمام المذاهب

وأمير المذاهب، نبي المذاهب، علام الدين البر القرطبي

عبد الله بن قيم الجوزي رحمه الله وعزه شرفه

الله قد نعمه، وشَفَعَ لِهِ مِنْ سُرُورِ أَنْشَاءِ

الْجَنَّاتِ فَأَلَاَنْهَىَ الْمَلَائِكَةَ مِنْ خَلْقِهِ لِهِ

وَسَيِّئَتِ الْأَنْوَارُ إِذَا هُوَ مَنْ يَلْتَهِ

وَنَبْهَأُونَاهُ إِنَّهُ أَكْثَرُ الْمُرْتَبَاتِ لَهُ وَنَسِيَّاهُ

أَرْبَعَةَ طَلْمَانٍ دُونَ الْأَنْجَارِ عَلَىَّ الْمَلَكِ وَكَلْمَانِهِ أَنْسِيَاهُ

أَنْهَىَ الْمَلَكَ دُونَ الْأَنْجَارِ وَدَعَاهُ إِلَىَّ أَنْهَىَ وَرَبَّاهُ إِنْسَانًا فَهُنَّى

بَنِيَّ الْأَنْجَارِ بَنِيَّ الْأَنْجَارِ وَدَعَاهُ إِلَىَّ أَنْهَىَ وَرَبَّاهُ إِنْسَانًا

وَنَهَىَ مِنَ الْمَلَكَ وَصَرَبَهُ مِنَ الْمَسِيَّ وَرَأَسَهُ بِهِ الرَّبِيعَ وَرَأَسَهُ

بِهِ الرَّبِيعَ وَأَذَّاَهُ وَتَلَاهُ قَنَقًا سُلَيْلَةً عَلَيِّهِ أَكْلَهُ وَصَبَّهُ

تَلِيَاهُ أَرَادَاهُ وَظَاهَرَتْ مُنَقَّلًا أَكَلَهُ وَصَبَّهُ

أَنَاهِيَّ شَهَدَ شَاهَيْرَاهُ أَنَّ الْمَلَكَ أُولَئِكَمُ الدَّارَةِ وَالْمَلَقَ

الَّتِي يَظْهَرُ فِيَّا الْمُلْكُ وَالْمَلَقَ الْأَمَارَاتُ لَا يَقْتَصِي بِغَيْرِ طَهَرِ

الْمَلَكَ وَالْمَلِكُ حَيِّهِ وَيَهْدِهُ أَنَهَىَ التَّدِيُّونَ ذَلِكَمُ الْمَلَكَ وَ

يَلْمِدُهُ دُونَ الْمَلَكَ مُؤْلِمًا فَلَمَّا دَعَاهُ إِلَيَّ أَنَهَىَ التَّدِيُّونَ ذَلِكَمُ الْمَلَكَ وَ

لَمَّا دَعَاهُ إِلَيَّ أَنَهَىَ التَّدِيُّونَ ذَلِكَمُ الْمَلَكَ وَ

وَقَدْ عُلِّمَ أَدَاءُهُ (تِزْكِيرُ الْكِتبِ الْأُولَى فِي سَعْيِ الْمُؤْمِنِ) ^{عَلَيْهِ السَّلَامُ}
وَجُعِلَتْ أَدَاءُهُ (تِزْكِيرُ الْكِتبِ الْأُولَى فِي سَعْيِ الْمُؤْمِنِ) ^{عَلَيْهِ السَّلَامُ}
وَجُعِلَتْ أَدَاءُهُ (تِزْكِيرُ الْكِتبِ الْأُولَى فِي سَعْيِ الْمُؤْمِنِ) ^{عَلَيْهِ السَّلَامُ}
وَجُعِلَتْ أَدَاءُهُ (تِزْكِيرُ الْكِتبِ الْأُولَى فِي سَعْيِ الْمُؤْمِنِ) ^{عَلَيْهِ السَّلَامُ}
وَجُعِلَتْ أَدَاءُهُ (تِزْكِيرُ الْكِتبِ الْأُولَى فِي سَعْيِ الْمُؤْمِنِ) ^{عَلَيْهِ السَّلَامُ}
وَجُعِلَتْ أَدَاءُهُ (تِزْكِيرُ الْكِتبِ الْأُولَى فِي سَعْيِ الْمُؤْمِنِ) ^{عَلَيْهِ السَّلَامُ}
وَجُعِلَتْ أَدَاءُهُ (تِزْكِيرُ الْكِتبِ الْأُولَى فِي سَعْيِ الْمُؤْمِنِ) ^{عَلَيْهِ السَّلَامُ}
وَجُعِلَتْ أَدَاءُهُ (تِزْكِيرُ الْكِتبِ الْأُولَى فِي سَعْيِ الْمُؤْمِنِ) ^{عَلَيْهِ السَّلَامُ}
وَجُعِلَتْ أَدَاءُهُ (تِزْكِيرُ الْكِتبِ الْأُولَى فِي سَعْيِ الْمُؤْمِنِ) ^{عَلَيْهِ السَّلَامُ}

(ثُلُجْ كِتَابِ الْمُؤْمِنِ: فِي تِزْكِيرِ الْكِتبِ الْأُولَى وَسِرْدِ الْكِتبِ الْأُولَى)
(الْمَدِينَةُ: أَنْصَافُ الْمَدِينَةِ الْمُسْلِمَةِ)

(تِزْكِيرُ الْكِتبِ الْأُولَى: مُحَمَّدٌ بْنُ عَمَرَ الْخُلَفَاءِ الْأَعْظَمِ)

(تِزْكِيرُ الْكِتبِ الْأُولَى: عَلَيْهِ السَّلَامُ)

(تِزْكِيرُ الْكِتبِ الْأُولَى: عَلَيْهِ السَّلَامُ)